

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صلى الله على محمد]

كِتَابُ الْجِهَادِ^(١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- [قَوْلُهُ]: «تَكْفَلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ» [٢]. أَي: تَضَمَّنَ، يُقَالُ: فَلَانٌ كَفَيْلٌ بِكَذَا، وَكَافِلٌ وَضَمِينٌ وَضَامِنٌ وَجَمِيلٌ وَجَامِلٌ^(٢). وَ«السَّبِيلُ»: الطَّرِيقُ، وَأَضَافَ السَّبِيلَ إِلَى اللَّهِ - وَإِنْ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ - عَلَى مَعْنَى التَّشْرِيفِ لَهُ، وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ. وَمَعْنَى: «تَصَدِّيقُ كَلِمَاتِهِ»: تَصَدِّيقُهُ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَإِعَادِهِ، رَغْبَةً فِي نَيْلِ الْآخِرَةِ، وَالْقُرْبَى، لِئَلَّا يَكُونُ جِهَادُهُ ابْتِغَاءً لَغَنِيمَةٍ يَنَالُهَا، وَمَحَبَّةً فِي دَرَجَةٍ مِنَ الدُّنْيَا يَسْعَى لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحِيطُ أَجْرُهُ.

- وَقَوْلُهُ: «مَنْ أَجَرَ أَوْ غَنِمَةَ». «أَوْ» بِمَعْنَى الْوَاوِ^(٣). يُرِيدُ مَعَ الَّذِي يَسْأَلُ مِنْهُمَا، فَإِنْ أَصَابَ غَنِيمَةً فَلَهُ أَجْرٌ وَغَنِيمَةٌ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْ الْغَنِيمَةَ فَلَهُ الْأَجْرُ عَلَى

(١) «المُخْتَارُ...» للمؤلف، ونسختي في هذا الكتاب جيّدة محفوظة في مكتبة جامع القرويين بفاس، لا تحمِلُ رقماً، ولا ترقيم في صفحاتها. والموطأ رواية يحيى (٤٤٣/٢)، ورواية أبي مُصعب (٣٧٧/١)، ورواية مُحَمَّد بن الحسن (١٠٧)، ورواية سُويّد (٣٤٥)، وتفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٣٤٥/١)، والتمهيد (٧/١٠)، والاستذكار (٧/١٤)، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي (١٥٩/٣)، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيسي (٣٣٣/١)، والقَبَس لابن العربي (٥٧٩)، وتنويز الحوَالِك (٢/٢)، وشرح الرُّرْقَانِي (٢/٢) أيضاً، وكشف المَعْطَى (٢١٦).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (٣٣٤/١).

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِي (٣٣٣/١). وَلَمْ يُشَدَّ الْبَيْتُ.

كُلِّ حَالٍ، كَقَوْلِ جَرِيرٍ^(١):

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ [لَهُ] قَدَرٌ كَمَا أَتَى رَبُّهُ مُوسَى عَلَى قَدَرٍ

وَيُقَالُ: مَسْكِنٌ وَمَسْكَنٌ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا^(٢).

- وَ«الطَّيْلُ» وَ«الطُّولُ» [٣]: الْحَبْلُ الَّذِي تَطُولُ بِهِ الدَّابَّةُ^(٣)، مَكْسُورُ
الْأَوَّلِ، وَقَلَّ مَا يَأْتِي فِي الْأَفْعَالِ، وَأَمَّا فِي الْأَسْمَاءِ فَكَثِيرٌ، كَالشَّنْعِ وَالضَّلْعِ
وَالنَّطْعِ، وَسِرَرُ الصَّبِيِّ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: طَوَالَ بِالْأَلِفِ، وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ طَرَفَةُ^(٤):

لَعَمْرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لَكَالطُّولِ الْمُرْخَى وَثِيَاهُ فِي الْيَدِ

- وَيُرْوَى: «كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ» وَ«كَانَتْ»^(٥) وَهِيَ رِوَايَةُ يَحْيَى، فَمَنْ قَالَ: «كَانَ»

ذَكَرَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى لَفْظِ «مَا» فِي قَوْلِهِ: «فَمَا أَصَابَ»، وَمَنْ قَالَ: «كَانَتْ»

أَنْتَ الضَّمِيرَ حَمَلًا عَلَى مَعْنَى «مَا» دُونَ لَفْظِهَا، وَعَلَى هَذَا قَرَأَ^(٦) الْقُرَّاءُ [قَوْلَهُ

(١) دِيْوَانُهُ (٤١٦)، وفيه: «إِذْ كَانَتْ...» وَلَا شَاهِدَ فِيهِ عَلَى تِلْكَ الرِّوَايَةِ. وَكَرَوَايَةُ الْمُؤَلِّفِ

أَنْشَدَهُ التَّحَوُّثُونَ مِنْهُمْ الْهَرَوِيُّ فِي الْأُزْهِيَّةِ (١٢٠)، وَابْنُ الشَّجَرِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٤/٣)، وَابْنُ

هَشَامٍ فِي الْمُغْنِيِّ (٦٢)، وَيُرَاجَعُ: شَرْحُ أَبِيَانَةِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٢٦/٢)، وَجَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي

«الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «عَلَى قَدَرٍ» وَافْتَصَرَ فِي «الْمُخْتَارِ» عَلَى ذِكْرِ الصَّدَرِ فَقَطْ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَيُرَاجَعُ تَثْقِيفُ اللِّسَانِ لِابْنِ مَكِّي (١٠٧) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، وَأَنْشَدَ الْمُؤَلِّفُ

نَفْسَهُ فِي «الْمُخْتَارِ...» صَدْرَ بَيْتِ الْقُطَامِيِّ [دِيْوَانُهُ: ٢٣]:

* وَإِنْ بَلَيْتَ وَإِنْ طَالَتْ بِكَ الطَّيْلُ *

(٤) دِيْوَانُهُ (٥٨)، وَهُوَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ، وَيُرَاجَعُ: لِحْنُ الْعَامَّةِ لِلرُّيْدِيِّ (٢٨٢).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٤).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «قَرَأَتْ» أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الْجَمَاعَةِ.

تَعَالَى] ^(١): ﴿ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكِنَّ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ تَقْنُتْ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ: «فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ». الاستِئْتَانُ: المَرَحُ وَالنَّشَاطُ وَاللَّعِبُ ^(٢).
وَالِاسْتِئْتَانُ/ - أَيْضًا -: الإِسْرَاعُ. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ ^(٣): «اسْتَنْتَ الْفِصَالُ حَتَّى
الْقَرَعَى» يُضْرَبُ مَثَلًا لِلضَّعِيفِ يُدْخِلُ نَفْسَهُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ. وَالْقَرَعَى مِنَ الْفِصَالِ:
الَّتِي أَصَابَهَا الْقَرَعُ، وَهُوَ جَرَبٌ يُصِيبُهَا، فَتَسْقُطُ أَوْبَارُهَا، قَالَ أَعْشَى هَمْدَانَ: ^(٤)

(١) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٣١، وَتُرَاجِعِ الْقِرَاءَةَ فِي السَّبْعَةِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ (٥٢١)، قَالَ: «وَلَمْ
تُخْتَلَفِ النَّاسُ فِي «يَقْنُتْ» أَنَّهَا بِالْيَاءِ» وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي إِعْرَابِ الْقِرَاءَاتِ (١٩٨/٢):
«اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى الْيَاءِ [يَعْنِي السَّبْعَةَ] قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّاسِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّ «مَنْ»
وَإِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنْ مُؤَنَّثٍ هَلْهَنَّا فَإِنَّ لَفْظَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ مُذَكَّرٌ فَمُنْثَلٌ: «وَمَنْ يَقْنُتْ» عَلَى اللَّفْظِ،
وَلَوْ رَدَّ عَلَى الْمَعْنَى لَقِيلَ: «وَمَنْ تَقْنُتْ» بِالتَّاءِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا الْحَرْفَ؛ لِأَنَّ أَبَاحَاتِمَ
السَّجِسْتَانِيَّ رَوَى فِي الشُّذُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَشَيْبَةَ، وَنَافِعٍ بِالتَّاءِ «وَمَنْ تَقْنُتْ» وَهُوَ صَوَابٌ فِي
الْعَرَبِيَّةِ، خَطَأً فِي الرُّوَايَةِ...». وَتُرَاجِعِ: الْحَجَّةَ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (٤٧٤/٥)، وَالْمُحَرَّرَ الْوَجِيزَ
(٥٣/١٢)، وَالْكَشَافَ (٢٥٩/٣)، وَتَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (١٤/١٧٦)، وَالْبَحْرَ الْمُحِيطَ (٧/٢٢٨).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوَّاسِيِّ (١/٣٣٥).

(٣) أَمْثَالُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٧٦)، وَشَرْحُهُ «فَصَلِّ الْمَقَالَ» (٤٠٢)، وَجُمُهِرَةُ الْأَمْثَالِ (١/١٠٨)، وَمَجْمَعُ
الْأَمْثَالِ (١/٣٣٣)، وَالْمُسْتَقْصَى (١/١٥٨)، وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجُ: (قِرْع) وَ(سَنَن).

(٤) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ فِي «الصُّبْحِ الْمُنِيرِ» وَفِيهِ مَقْطُوعَةٌ عَلَى وَزْنِهِ وَقَافِيَتُهُ، فَلَعَلَّهَا مِنْ شِوَارِدِهَا،
أَوَّلُهَا هُنَاكَ:

جَرَتْ بِهِ ذَيْلُهَا غَرَاءً سَاحِيَةً فِي يَوْمِ نَحْسٍ مِنَ الْجَوَزَاءِ مُنْخَرِقِ

وَالشَّاهِدُ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٤/١٧)، وَفِيهِ: «يَسْتَنْ فِي عُنفٍ». وَهُوَ تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ. وَ«الْعَنْقُ»

ضَرْبٌ مِنَ السَّبْرِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّهُ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ» وَفِي الشَّعْرِ قَالَ

أَبُو النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ الرَّاجِزُ [دِيوانه: ٨٢]:

=

لَا تَيَأْسَنَّ عَلَى شَيْءٍ فَكُلُّ فَتَى إِلَى مَنِيَّتِهِ يَسْتَرْ فِي عَنَى

- و«الشَّرْفُ»: الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ^(١)، وَهُوَ مَوْضِعُ هَهُنَا مَوْضِعَ الطَّلَقِ، وَلِذَلِكَ تَنَاهُ، كَمَا يُقَالُ: جَرَى الْفَرَسُ طَلْقًا أَوْ طَلَقَيْنِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهَا صَعَدَتْ مَكَانَيْنِ مُشْرِفَيْنِ. وَيُقَالُ: نَهَرٌ وَنَهْرٌ. وَقَوْلُهُ: «تَغْنِيًا» أَيُّ: اسْتِغْنَاءٌ^(٢). يُقَالُ: غَنِيَ الرَّجُلُ غَنًى، وَتَغْنَى تَغْنِيًا، وَاسْتَغْنَى اسْتِغْنَاءً، وَتَغَانَى تَغَانِيًا، قَالَ الْأَعَشَى^(٣):

* عَفِيفُ الْمُبَاحِ طَوِيلُ التَّغْنِ *

وَقَالَ آخَرُ^(٤):

* وَنَحْنُ إِذَا مِتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيًا *

يَا نَاقَ سِيرِي عَنَقًا فَسِيحًا

إِلَى سُلَيْمَانَ فَتَسْتَرِيحًا

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٥).

(٢) عَنِ الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَلَمْ يُنْشَدِ الْبَيْتَيْنِ، وَأُنْشِدَهُمَا الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمْهِيدِ» (١٠/١٦).

(٣) دِيَوَانُهُ: «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» وَصَدْرُهُ هُنَاكَ:

* وَكُنْتُ امْرَأً زَمَنًا بِالْعِرَاقِ *

(٤) يُنْسَبُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاوِيَةَ فِي شِعْرِهِ (٨٩)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ جَبْنَاءِ التَّمِيمِيِّ،

يُرَاجَعُ شِعْرُهُ فِي: «شُعَرَاءُ أُمَوِيُّونَ» (٣/١٠٨)، وَإِلَى الْأَبِيرِدِ الرَّيَّاحِيِّ التَّمِيمِيِّ فِي الْأَغَانِي

(١٣/١٢٨) (دَارُ الْكُتُبِ) وَإِلَى سَيَّارِ بْنِ هُبَيْرَةَ، أَحَدُ بَنِي رَبِيعَةَ الْجُوعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ

ابْنِ تَمِيمٍ كَمَا فِي ذِيلِ الْأَمَالِيِّ (٧٤)، وَإِلَى حَارِثَةَ بْنِ بَدْرِ كَمَا فِي شَرْحِ أَيْبَاتِ الْمَغْنِيِّ

(٤/٢٦٧)، وَالشَّاهِدُ فِي مُحَاضَرَاتِ الْأَدْبَاءِ (٢/١١)، وَشَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (٢/٢٦٠)،

وَشَرْحِ التَّصْرِيحِ (٢/٤٣)، وَصَدْرُهُ:

* كَلَانَا غَنِيٌّ عَنْ أَخِيهِ حَيَاتُهُ *

- وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ [فِي رِقَابِهَا]»^(١) [أي: ظهورها، وَإِنَّمَا أَرَادَ: وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِيهَا]^(٢) فَذَكَرَ الرِّقَابَ، وَهُوَ يُرِيدُ: ذَوَاتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٣): ﴿فَكَ رَقَبَةً﴾^(٤)، [وَقَالَ تَعَالَى]^(٥): ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾. وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْعُنُقَ فِي مِثْلِ هَذَا كَالرَّقَبَةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ [مِنْ]^(٦) عُنُقِهِ». وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ ذِكْرَ الرَّقَبَةِ فِي مَوْضِعِ الْمَلِكِ لِلشَّيْءِ، وَالتَّكْفُلِ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الْأَسِيرِ أَنْ يُغَلَّ فِي رَقَبَتِهِ، فَيُمْلِكُ، وَلَآئِهِمْ^(٧) يُسَبِّهُونَ مَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ بِمَا يُقْلَدُهُ فِي عُنُقِهِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَمْرٌ مُقَيَّدٌ وَمُطَوَّقٌ بِعُنُقِكَ، وَمَعْصُوبٌ بِرَأْسِكَ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَاذْهَبْ بِهَا فَاذْهَبْ بِهَا طَوَّقْتُهَا طَوَّقَ الْحَمَامَةَ

وَهَذَا الْمَعْنَى أَرَادَ الْآخِرُ يَقُولُهُ^(٧):

إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَيْكَ فَقَالَتْ بَيْنَ أُذُنِي وَعَاتِقِي مَا تُرِيدُ

(١) في الأصل: «فيها».

(٢) عن «المختار» . . . للمؤلف.

(٣) سورة البلد.

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٢.

(٥) عن «المختار» . . . للمؤلف.

(٦) التَّصُّ فِي التَّغْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٦). وفيه: «لَأَنَّ الْعَرَبَ تُسَبِّهُ

الْحَقَّ الْمُتَزَمَ . . .» وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيْتَ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ بَعْدُ.

(٧) لم أقف عليه الآن، وربما كان من شعر عمر بن أبي ربيعة؟!

وَقَالَ كَثِيرٌ^(١) :

غَمُرُ الرَّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا عَتَقَتْ بِضَحَكَتِهِ رِقَابُ الْمَالِ
فَإِنْ قِيلَ : ذَكَرَ رِقَابَهَا وَهُوَ يُرِيدُ ذَوَاتَهَا كُلَّهَا ، فَقَدْ دَخَلَتْ ظُهُورُهَا فِي ذَلِكَ ، فَمَا
الْوَجْهُ فِي ذِكْرِ الظَّهْرِ ؟ قِيلَ : يُحْتَمَلُ مَعْنَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ ذَكَرَ الظُّهُورَ تَتِمِيمًا لِلْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُشَبِّهُ الْحَقَّ
الْمُلْتَزِمَ بِمَا يُتَقَلَّدُ فِي الْعُنُقِ ، وَبِمَا يُعْصَبُ بِهِ الرَّأْسُ ، وَبِمَا يُحْمَلُ عَلَى الظَّهْرِ ،
فَيَقُولُونَ : أَثْقَلْتَ ظَهْرِي بِبِرِّكَ ، أَيْ : حَمَلْتَنِي بَرًّا أَعْجَزُ عَنِ التَّهْوِضِ بِهِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهُ أَفْرَدَ ظُهُورَهَا بِالذِّكْرِ تَنْوِيهًا وَتَشْرِيفًا لَهَا ؛ لِأَنَّ الْخَيْلَ ،
وَإِنْ كَانَ لَهَا حُقُوقٌ ، فَأَجَلُّهَا : رُكُوبُ ظُهُورِهَا ، وَالْغَزْوُ عَلَيْهَا ، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا أَنَّ
الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ تَشْرِيفَ شَيْءٍ جَعَلَتْ لَهُ ذِكْرًا تَخْصُّهُ بِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٢) :
﴿ فِيهَا فِكْهَةٌ مُنْجِلَةٌ مِنَ الْغَمِّ وَرِمَانٌ ﴾ .

- وَقَوْلُهُ : « وَنِوَاءٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ » يَقَالُ^(٣) : نَاوَأْتُ الرَّجُلَ مُنَاوَأَةً وَنِوَاءً ؛
إِذَا عَادَيْتُهُ وَغَالَبْتُهُ . وَسُمِّيَ مُنَاوَعَةً وَنِوَاءً ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ يَنْوِئُ إِلَى
صَاحِبِهِ ، أَيْ : يَنْهَضُ إِلَى حَرْبِهِ فِي بَطْءٍ وَتَثَاقُلٍ ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ^(٤) :
بَلَّتْ قُتَيْبَةُ فِي النَّوَاءِ بِفَارِسٍ لَا طَائِشَ رَعِشَ وَلَا وَقَافٍ

(١) ديوانه (٨٨) ، وروايته « غلقت » من غَلَقِ الرَّهْنِ ، وهو عدم القدرة على فكه .

(٢) سورة الرَّحْمَنِ .

(٣) النَّصُّ كله لأبي الوليد الْوَقَّاسِيَّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَّأ (١/٣٣٦) . مَا عَدَا الْأَبْيَاتَ فَإِنَّهَا مِنْ
الاستذكار (١٤/٢٢-٢٥) ، وَالتَّمْهِيد (١٠/٢١ ، ٢٢) .

(٤) ديوانه (١٦٠) ، بَلَّتْ بِفَارِسٍ : بُلِيَتْ بِهِ ، وَالنَّوَاءُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، رَعَشَ : جَبَانَ .

وَقَالَ أَعَشَىٰ بِأَهْلَةٍ: (١)

إِنَّمَا يُصِيبُكَ عَدُوٌّ فِي مُنَاوَاةٍ فَاصْبِرْ فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْتَصِرُ

وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ: (٢)

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرِّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْأَوَائِلُ
- وَ«الْفَادَةُ» وَ«الْفَذَّةُ» سَوَاءٌ؛ وَهِيَ الْمُتْفَرِّدَةُ، وَكَذَلِكَ الْفَادُ وَالْفَذُّ: الشَّادُّ
الْمُتْفَرِّدُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (٣): «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْفَذِّ» فَأَرَادَ أَنَّ
هَذِهِ الْآيَةَ (٤) جَمَعَتْ جُمْلَةَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مُتْفَرِّدَةً فِي عُمُومِهَا، لَا آيَةَ أَعَمَّ مِنْهَا،

(١) شعره «الصُّبْحُ الْمَنِيرُ» (٢٦٧)، واسمه عامر بن الحارث. والبيت من قصيدته المشهورة التي
يرثي بها أخاه لأُمِّه المنتشر بن وهب الباهلي أولها:

هَاجَ الْفُؤَادُ عَلَى عِرْفَانِهِ الذِّكْرُ وَرَزُورُ مَيِّتٍ عَلَى الْآثَامِ يَهْتَصِرُ

وَرَوَايَةُ الْبَيْتِ فِي شعره وفي «الاستذكار» و«التَّمْهِيدُ»: «يَوْمًا فَقَدْ كُنْتُ . . .».

(٢) وَرَدَ فِي التَّمْهِيدِ (٢١ / ١٠) قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ:

إِذَا أَنْتَ نَاوَأْتَ الرِّجَالَ وَلَمْ تَنْوُ بِقَرْنَيْنِ غَرَّتَكَ الْقُرُونُ الْكَوَامِلُ

إِذَا مَا اسْتَوَىٰ قَرْنَاكَ لَمْ يَهْتَضِمَهُمَا عَزِيزٌ وَلَمْ يَأْكُلْ صَفِينُكَ آكِلُ

وَلَا يَسْتَوِي قَرْنُ النَّكَاحِ الَّذِي بِهِ تَنْوُ وَقَرْنٌ كُلَّمَا قُمْتَ مَائِلُ

وَأَنْشَدَ الْأَوَّلَ وَالثَّلَاثَ فِي «الاستذكار» ونسبها الحافظ ابن عبد البر إلى أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ كما ذَكَرَ
المؤلف، وَلَمْ تَرِدْ فِي ديوانه الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ يَوْسُفُ نَجْمٍ، وطبع في دار صادر ببيروت،
الطبعة الثانية، سنة (١٣٩٩هـ). ويظهر لي أَنَّهَا مِنَ الْمُقْطُوعَةِ الَّتِي فِي الدِّيَّوَانِ (٩٩) أولها:

[أَيَا رَاكِبًا إِنَّمَا عَرَضْتَ فَبَلَّغْنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا أَنَا قَائِلُ

(٣) الحديث في الاستذكار (٢٥ / ١٤)، والتَّمْهِيدُ (٢٢ / ١٠).

(٤) المقصود بها مَا جَاءَ فِي الْمُوطَأِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿﴾ [سورة الزَّلْزَلَةِ].

عَلَى اخْتِصَارِهَا، اجْتَمَعَ فِيهَا مَا هُوَ مُفَرَّقٌ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ؛ وَلِذَلِكَ سَمَّاهَا: جَمَاعَةً.

- «الْمَنْشُطُ» [٥]: النَّشَاطُ، و«الْمَكْرَهُ» : الْكَرَاهِيَةُ. وَيُقَالُ: أَمْرٌ مُكْرَهُ؛ أَيْ: مَكْرُوهٌ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ لِلْمُبَالَغَةِ، قَالَ الرَّاجِزُ^(١):
* أَوْغَلْتُهَا وَمُكْرَهُ إِيغَالِهَا *

- وَقَوْلُهُ: «وَأَنَّ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ». الْمُنَازَعَةُ: الْمُغَالَبَةُ^(٢) وَالْمُجَادَبَةُ؛ وَسُمِّيَتْ مُنَازَعَةً؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَنَازِعِينَ يَرُومُ انْتِزَاعَ مَا فِي يَدِ صَاحِبِهِ، وَلِأَنَّ نَفْسَهُ تُنَازِعُهُ إِلَيْهِ.

- وَقَوْلُهُ: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ» [٦] / أَرَادَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ النَّكِرَةَ إِذَا تُنِيتْ كَانَتْ ائْتِنِينَ، فَلَاوُلُ غَيْرُ الثَّانِي، فَقَوْلُهُ: ﴿يُسْرًا﴾ وَ﴿يُسْرًا﴾: يُسْرَانِ، وَالْعُسْرُ وَالْعُسْرُ وَاحِدٌ كَأَنَّهُ جَاءَ لِلتَّكْيِيدِ، فَافْتَضَى اسْتِعْرَاقَ الْجِنْسِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ.

(النَّهْيُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْغَزْوِ)

- قَوْلُهُ: «بَرَحَتْ بِنَا أَمْرَأَةُ ابْنِ أَبِي الْحُقَيْقِ» [٨]. أَيْ: كَشَفَتْ أَمْرَنَا وَأَظْهَرَتْهُ، حَتَّى شَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ، يُقَالُ: بَرَحَ بِهِ الْأَمْرُ تَبَرُّيحًا: إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ، وَأَجْهَدَهُ، وَلَقِيتُ مِنْهُ الْبُرْحَ وَالْبُرَحَاءَ وَالتَّبَرُّيحَ، وَالتَّبَرُّحِينَ وَالتَّبَرُّحِينَ.

(١) لم أقف عليه بعد؟!

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (١/ ٣٣٦).

(٣) سورة الانشراح.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَرْفَعُ»^(١) السِّيفَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَذْكُرُ [نَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]^(٢) فَأَكْفُ. كَانَ الْقِيَّاسُ أَنْ يَقُولَ: فَرَفَعْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ، فَكَفَفْتُ، فَيَأْتِي بِالْمَاضِي، لِأَنَّهُ عَطَفُ عَلَى مَاضٍ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَ بِالْحَالِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا مَعَهَا، فَلِذَلِكَ أَتَى بِالْمُضَارِعِ، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا»: فَكُنْتُ أَرْفَعُ، وَكُنْتُ أَذْكُرُ، وَكُنْتُ أَكْفُ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى إِضْمَارِ «كَانَ». وَهَذَا رَأْيُ الْكِسَائِيِّ^(٤)، وَعَلَيْهِ كَانَ يَتَأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٥): ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيْطَانُ﴾ أَيُّ: مَا كَانَتْ تَنَلُوهُ، وَسَيَبُوهُ وَأَصْحَابُهُ لَا يَرَوْنَ هَذَا، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَرَبَّمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ الْمَاضِي مَوْضِعَ الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمُسْتَقْبَلُ مَوْضِعَ الْمَاضِي، وَعَطَفْتُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ.

- وَقَوْلُهُ: «فَحَصُّوا عَنْ أَوْسَاطِ رُؤُوسِهِمْ» [١١] يُرِيدُ: حَلَقُوا الشَّعْرَ عَنْهَا، حَتَّى بَدَا بَيَاضُ جُلُودِهَا. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ رَأْسَ الْأَصْلَعِ الَّذِي أَفْرَطَ صَلَعُهُ بِأَفْخُوصِ الْقَطَاةِ؛ وَذَلِكَ^(٦) أَنَّ الْقَطَاةَ تَفْحَصُ فِي الْأَرْضِ فَتَتَيَضُّ عَلَى غَيْرِ عَشٍّ. وَيَجُوزُ: «وَلَا تُخَرِّبَنَّ» وَ«لَا تُخَرِّبَنَّ» [١٠] بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، وَكَذَلِكَ: «وَلَا تَحْرِقَنَّ»

(١) فِي الْأَصْلِ، وَ«الْمُخْتَارُ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «فَأَرْفَعُ عَلَيْهَا السِّيفَ».

(٢) عَنِ الْمُوطَّأِ.

(٣) سُورَةُ الْحَجِّ، آيَةُ: ٢٥.

(٤) رَأْيُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (١/٣٣٧).

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٠٢.

(٦) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١/٣٣٧): «قَالَ الطُّوسِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ الْقَطَاةَ تَجِيءُ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْأَرْضِ لَيِّنٍ فْتَمْلَسُهُ ثُمَّ تُدِيرُ حَوْلَهُ تَرَابًا فَتَتَيَضُّ فِيهِ».

و«لَا تَحْرِقَنَّ». وَيُقَالُ: «مَأْكَلَةٌ وَمَأْكُلَةٌ» - بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا -، وَجَمْعُهَا: مَأْكِلٌ، وَبِفَتْحِ الْكَافِ رِوَايَتِي؛ وَكَذَلِكَ ذَكَرَ عِيَاضٌ^(١) أَنَّهُ قَيَّدَهُ فِي «الْمَوْطَأِ»؛ أَيْ: لِتَأْكُلُوهُ، قَالَ: وَيَجُوزُ بِالضَّمِّ. وَيُقَالُ: «وَلَا تَغْلُلْ» بِإِظْهَارِ التَّضْعِيفِ، وَلَوْ أَدْعَمَ لَكَانَ جَائِزًا؛ وَهِيَ الْخِيَانَةُ، وَكُلُّ خِيَانَةٍ غُلُولٌ، لَكِنَّهُ صَارَ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ لِيَخِيَانَةِ الْمَغَانِمِ خَاصَّةً. وَيُقَالُ: غَلَّ وَأَغْلَّ [وَيَأْتِي فِي فَصْلِ [الْمَعْنَى] الْفَرْقُ بَيْنَ السَّرِيَّةِ وَالْجَيْشِ أَنَّ السَّرِيَّةَ مَنْ يَدْخُلُ دَارَ الْحَرْبِ مُسْتَخْفِيًا، وَالْجَيْشُ: مَنْ يَدْخُلُهَا مُعْلِنًا]^(٢) وَيُقَالُ: مَثَلْتُ بِهِ أَمَثْلُ مَثَلًا، عَلَى مِثَالٍ: قَتَلْتُ أَقْتُلُ قَتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمَثْلُ تَمَثِيلًا - بِالتَّشْدِيدِ -؛ إِذَا أَرَدْتَ تَكْثِيرَ الْفِعْلِ وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ.

(مَا جَاءَ فِي الْوَفَاءِ بِالْأَمَانِ)

- «مَطْرَسٌ» [١٢]: لَفْظَةٌ فَارِسِيَّةٌ. تَقُولُ الْفُرْسُ: مَطْرَسٌ: أَيْ لَا تَخَفْ^(٣)
- وَقَوْلُهُ: «مَا خَتَرَ قَوْمٌ بِالْعَهْدِ»: أَيْ غَدَرُوا وَنَقَضُوا. وَ«الْخَتَرُ»: أَسْوَأُ الْغَدْرِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿كُلُّ خَتَارٍ كَفُورٍ﴾^(٥). وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ^(٥):
الْخَتَرُ: الْفَسَادُ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْغَدْرِ وَغَيْرِهِ. يُقَالُ: خَتَرَهُ^(٦) الشَّرَابُ؛ إِذَا أَفْسَدَ نَفْسَهُ.

(١) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/ ٣٠).

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) التَّعْلِيلُ عَلَى الْمَوْطَأِ (١/ ٣٣٨) وَفِيهِ: «وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ أَنَّ رِوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ: «مَطْرَسٌ».

(٤) سُورَةُ لُقْمَانَ.

(٥) هُوَ نَفْطُوِيَه، وَالتَّقْلُّ عَنْهُ فِي الْغَرِيبَيْنِ لِلْهَرَوِيِّ (٢/ ٥٣٢).

(٦) اللِّسَانُ: (خَتَرَ) وَفِيهِ التَّقْلُّ عَنْ ابْنِ عَرَفَةَ.

(الْعَمَلُ فِيمَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

الْجَهَازُ - بَفَتْحِ الْجِيمِ - ^(١) : هُوَ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمُعَدِّ لِمَا يَصْلُحُ فِي السَّفَرِ لِلْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ التَّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ كَسَرَ الْجِيمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : « فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ » . يَعْنِي رَحْلَهُ وَمَتَاعَ سَفَرِهِ ، مِنْ فَرَاشٍ وَغَيْرِهِ .

- «وَادِي الْقَرْيِ» [١٣] : مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ ^(٢) ، وَلَا أَدْرِي أَهْوَالِ الَّذِي أَرَادَ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ :

تَحْمَلْنَ مِنْ وَادِي الْقَرْيِ لِنَيْتَةٍ ^(٣) شَطَوْنَ التَّوَى تَزْدَادُ نَأْيًا وَتَتَرَحُّ

(جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ)

النَّفْلُ يُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا : مَالُ الْغَنِيمَةِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ [تَعَالَى] ^(٤) : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِ لَبِيدٍ ^(٥) :

* إِنَّ تَقْوَى رَبِّنَا خَيْرُ نَفْلٍ *

(١) وفي القرآن قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ ﴾ [سورة يوسف ، الآية : ٧٠] .

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/ ٣٨٤ ، ٥/ ٣٩٧) ، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ (٤٢٣) ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/ ١٣٢٨) .
وتقدم في الجزء الأول (٣٧٦) .

(٣) كتبت عليها النَّاسِخُ (كذا) لَأَنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ مَعْنَاهَا ، وَعَلَى هَذَا الرَّسْمِ لَا يَسْتَقِيمُ وَزْنُ الْبَيْتِ ؟ !
ولم أقف عليه في مَصْدَرٍ آخَرَ ، لِذَا لَمْ أَقْدِرْ عَلَى تَصْحِيحِهِ .

(٤) سورة الأنفال ، الآية : ١ .

(٥) ديوانه (١٧٤) ، وعجزه :

* وَيَا ذَنْ اللَّهَ رَبِّي وَعَجَلُ *

وَالثَّانِي: مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْخُمْسِ، يُقَالُ: نَقَلَ الْإِمَامُ فُلَانًا تَنْفِيلًا، وَالْأَسْمُ النَّقْلُ، وَاشْتِقَاقُهُمَا مَعًا مِنَ النَّافِلَةِ؛ وَهِيَ كُلُّ عَطِيَّةٍ لَا تَلْزَمُ، فَسُمِّيَ مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهُ فَضْلٌ يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَى مَنْ أَرَادَ مِنْ عَسْكَرِهِ، وَسُمِّيتِ الْغَنِيمَةُ نَفْلًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ / فَهِيَ مِمَّا ^(١) تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهَا، وَوَاحِدُ أَنْفَالِ الْغَنَائِمِ وَالْعَطَايَا: نَفْلٌ - بِالْفَتْحِ - وَنَافِلَةُ الصَّلَاةِ: وَاحِدُتُهَا نَفْلٌ بِالِاسْكَانِ.

٥١/ب

- وَ«سُهْمَانُ» [١٥]. جَمْعُ: سَهْمٌ ^(٢)؛ وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحِظُّ. وَيُجْمَعُ - أَيْضًا - عَلَى أَسْهُمٍ وَسِهَامٍ، وَإِنَّمَا يُسَمَّى النَّصِيبُ سَهْمًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَقَارَعُونَ عَلَى الشَّيْءِ بِالسَّهَامِ، فَسُمِّيتِ الْأَنْصِبَاءُ بِأَسْمَائِهَا عَلَى مَذْهَبِهِمْ فِي تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ مِنْهُ سَبَبٌ.

- وَ«الْبَعِيرُ»: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ ^(٣). وَجَمْعُهُ: بُعَرٌ وَأَبْعَرَةٌ وَبُعْرَانٌ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ لِلذَّكَرِ. وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ: أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ قَالَ: صَرَعَتْنِي بَعِيرِي ^(٤)، وَأَنْشَدَ: ^(٥)

لَا تَشْرَبَنَّ لَبَنَ الْبَعِيرِ وَعِنْدَنَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ وَكَفِّ الْمِغْصَارِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلَّفِ.

(٢) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٣٩).

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ.

(٤) الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ لِأَبِي حَاتِمٍ (١٠٤) وَفِيهِ: «حَدَّثَنِي الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: «...»، وَفِي

الصَّحَاحِ: (بُعَرٌ) وَالتَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوطَأَ (١/٣٣٩): «حَكَى عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ...».

(٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي مَصَادِرِي.

(مَا لَا يَجُوزُ^(١) فِيهِ الْخُمْسُ)

- «لَفَظُهُمُ الْبَحْرُ» أَي: رَمَى بِهِمْ. لَفَظْتُ الشَّيْءَ أَلْفُظُهُ: رَمَيْتُ بِهِ، وَاللَّفْظُ: الْكَلَامُ يُلْفَظُ بِهِ، وَلَفَظَ: مَاتَ. وَيُرْوَى: «أَوْ عَطَبُوا أَوْ عَطَشُوا»^(٢) أُولَى؛ لِيُخْتَلَفَ مَعْنَى اللَّفْظَتَيْنِ بِدُخُولِ «أَوْ» بَيْنَهُمَا.

(مَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ)

- «الْمَقَاسِمُ» جَمْعُ مَقْسَمٍ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِمَعْنَى الْقَسَمِ، كَمَا يُقَالُ: مَضْرَبٌ بِمَعْنَى الضَّرْبِ، وَجُمِعَ لِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْقَسَمِ، كَمَا قَالُوا: التَّجَارِبُ وَالْمَنَاحِحُ. - وَ«التَّافَهُ» الْحَقِيرُ الْيَسِيرُ الَّذِي لَا خَطَرَ لَهُ.

(مَا يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقَسَمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ)

- يُقَالُ: «أَبَقَ الْعَبْدُ» [١٧]. وَيَأْبُقُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَضَمِّهَا -^(٣). - وَيُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عِيَارًا، فَهُوَ عَائِرٌ؛ إِذَا أَفَلَّتْ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٤):

- (١) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مَا لَا يَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ».
- (٢) فِي «الْمُخْتَارِ»: «لِلْمَوْلَفِ: «أَوْ عَطَشُوا» وَ«أَوْ عَطَبُوا».
- (٣) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (أَبَقَ): «أَبَقَ الْعَبْدُ كَسَمِعَ، وَضْرَبَ، وَمَنَعَ، أَبَقَا وَيُحَرِّكُ، وَإِبَاقًا كَكِتَابٍ: ذَهَبَ بِلَا خَوْفٍ، وَلَا كَدَّ عَمَلٍ، أَوْ اسْتَخْفَى ثُمَّ ذَهَبَ.
- (٤) الْبَيْتُ لِلأَعْوَرِ التَّنَهَانِيِّ حُرَيْثِ بْنِ عَنَابٍ التَّنَهَانِيِّ الطَّائِي، وَقِيلَ فِي اسْمِهِ غَيْرَ ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي هَجَا جَرِيرًا، لَهُ أَخْبَارٌ وَأَشْعَارٌ فِي «الْأَغَانِي» وَغَيْرِهِ، يُرَاجَعُ: الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ (٣٩)، وَمَعْجَمُ الشُّعْرَاءِ (٢٥٣)، وَشُعْرُ طَيِّئٍ وَأَخْبَارُهَا (٥٧٤ / ٢)، وَقَبِيلَةُ طَيِّئٍ (٢١٠)، =

تَرَى الْجَوْنَ ذَا الشُّمْرَاخِ وَالْوَرْدَ ذَيْتَنِي لِيَالِي عَشْرًا وَسَطْنَا وَهُوَ عَائِرُ
وَقَصِيدَةُ عَائِرَةٍ: سَائِرَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ^(١): عَارَ الْفَرَسُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ؛ وَهُوَ
حِمَارُ الْوَحْشِ، يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ فَعْلِهِ فِي النَّفَارِ وَالْفِرَارِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي
«جَمَهَرَتِهِ»^(٢): عَارَ الْفَرَسُ يَعِيرُ عَيْرًا؛ إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبَطِهِ فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ،
وكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.

وَقَالَ الْحَرَبِيُّ^(٣): هُوَ مِنْ عَارَ يَعِيرُ؛ إِذَا تَحَيَّرَ وَالْفَرَسُ^(٤) إِذَا أَفَلَتْ ذَهَبَ
مُتَحَيِّرًا يَمِينًا وَشِمَالًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَتَقَدَّمَ «الْمَقَاسِمُ».
و«فَدَيْتُ» الرَّجُلَ أَفْدَيْهِ فِدَاءً، وَيُقَالُ: أَفْدَى وَفَدَى وَفَادَى، فَأَمَّا فَادَى:
فَأَعْطَى رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا فَدَى: فَأَعْطَى مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا، وَأَمَّا أَفْدَى
فَأَخَذَ مَالًا وَأَعْطَى رَجُلًا.

و«الْمُكَافَأَةُ» الْمُسَاوَاةُ، يُقَالُ: تَكَافَأَ الْقَوْمُ؛ إِذَا تَسَاوَوْا وَالزَّوْجُ كُفْءُ
الْمَرْأَةِ، أَيِ: ^(٥) مِثْلُهَا، وَهُوَ كُفُوكَ وَكُفَاؤُكَ، أَيِ: مُسَاوِيكَ، وَفِي
صِفَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَانَ لَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٦)، أَيِ: إِذَا أَنْعَمَ

= ولم يرد البيت في شعره فيهما، وورد منسوبًا إليه في اللسان (شمخ).

(١) التَّقْلُ عَنْ الْبُخَارِيِّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١٠٦/٢) وَفِيهِ: «فَسَّرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ . . .».

(٢) جَمَهَرَةُ اللَّغَةِ (٧٧٧).

(٣) فِي الْمَشَارِقِ (١٠٦/٢) عَنْ الْحَرَبِيِّ: «هُوَ إِذَا ذَهَبَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ».

(٤) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «فَالْفَرَسُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٦) قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَرَدُّ ابْنِ الْأَثْبَارِيِّ عَلَيْهِ فِي الْغُرَبِيِّينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٦٣٧/٥)، وَعَنْهُ فِي النَّهْيَةِ

لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤/ ١٨٠، ١٨١) وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ: (كُفَا).

عَلَى رَجُلٍ نِعْمَةً فَكَافَاهُ بِالشَّئِ عَلَيْهِ قَبْلَ ثَنَاءِهِ، وَإِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُنِيعَ عَلَيْهِ لَمْ يَقْبَلْهُ. وَغَلَطَ فِيهِ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، قَالَ: لَأَنَّهُ لَا يَنْفَكُ أَحَدٌ مِنْ إِنْعَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ بُعِثَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، قَالَ: وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ إِسْلَامِهِ، لَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْإِسْنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ. وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ^(١): «إِلَّا مِنْ مُكَافِيٍّ» أَيُّ: مُقَارِبٍ فِي مَدْحِهِ غَيْرِ مُجَاوِزٍ بِهِ حَدَّهُ، وَلَا مُقْصِرٍ بِهِ عَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ.

(مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ)

- قَوْلُهُ: « مَا جَاءَ فِي السَّلْبِ فِي النَّقْلِ ». كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ، وَالْوَجْهُ إِلَيْهِ: أَنَّ يَكُونُ أَرَادَ: مَا جَاءَ فِي كَوْنِ السَّلْبِ فِي النَّقْلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَامَهُ.

- وَ«سَلْبُ [ذَلِكَ]»^(٢) الْقَتِيلِ [١٨]. مَا أَخَذَ عَنْهُ مِنْ لِبَاسٍ، وَآلَةٍ حَرْبٍ وَسَلْبِ الشَّاةِ: جِلْدُهَا إِذَا انْسَلَخَ، كُلُّهُ - بَفَتْحِ اللَّامِ، وَالْمُرَادُ بِالنَّقْلِ - هُنَا - مَا يُنْفِلُهُ الْإِمَامُ الْمُقَاتِلَ.

- وَ«الْجَوْلَةُ»: الاضطرابُ وَالزَّوْغَانُ وَالْفِرَارُ. وَهُوَ - هُنَا - : التُّفُورُ وَالانْكِشَافُ وَالزَّوَالُ عَنْ مَوَاقِفِهِمْ؛ وَمِنْهُ: «فَاجْتَالَتْهُمْ مِنْ دِينِهِمْ» أَيُّ: اسْتَحَقَّتْهُمْ / فَذَهَبَتْ بِهِمْ وَسَاقَتْهُمْ إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْهُمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ». وَالْمَوْتُ لَيْسَ لَهُ رِيحٌ فِي الْحَقِيقَةِ،

(١) فِي الْغُرَبِيِّ لِلْهَرَوِيِّ (٥/١٦٣٧): «قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَفِيهِ قَوْلٌ ثَالِثٌ وَذَكَرَهُ، تَجِدُهُ هُنَاكَ.

(٢) سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالْمَثْبُتُ عَنْ «الْمَوْطَأِ».

وَلَكِنَّهُ مَثَلٌ^(١) لِمَا يُحَسُّ مِنْهُ وَيُسْتَشْعَرُ، كَمَا يُقَالُ: ذَاقَ الْمَوْتَ، وَإِنَّمَا الذَّوْقُ لِمَا يَكُونُ لَهُ طَعْمٌ، قَالَ تَعَالَى^(٢): ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾، وَقَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

* لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ *

وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

وَسَمِئْتُ رِيحَ الْمَوْتِ مِنْ تِلْقَائِهِمْ فِي مَارِقِ وَالْحَيْلِ لَمْ تَبَدَّدْ
- وَقَوْلُهُ: «مَا بَالُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: أَمْرُ اللَّهِ». كَلَامٌ مُخْتَصَرٌ، تَقْدِيرُهُ^(٥): مَا بَالُ
النَّاسِ مُنْهَزِمِينَ؟ وَجَوَابُ عُمَرُ مُخْتَصَرٌ أَيْضًا، تَقْدِيرُهُ: ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ.
- وَقَوْلُهُ: «لَا هَا اللَّهُ إِذَا» كَذَا رَوَيْنَاهُ بِقَصْرِهَا^(٦)، وَ«إِذَا» قَالَ إِسْمَاعِيلُ
الْقَاضِي^(٧)، عَنِ الْمَازِنِيِّ^(٨): إِنَّ الرِّوَايَةَ خَطَأٌ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لـ«إِذَا» فِي

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/ ٣٤٠).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٨٥.

(٣) قائله عَمْرُو بْنُ أُمَامَةَ أَخُو عَمْرُو بْنِ هِنْدٍ لِأُمِّهِ، سَيَأْتِي الْبَيْتُ فِي كِتَابِ «الْجَامِع».

(٤) فِي «الْمُخْتَار»... لِلْمُؤَلِّفِ: «الْحَارِثُ بْنُ عِبْطَاء»!؟

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/ ٣٤١).

(٦) فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/ ٣٤١): «كَذَا الرِّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ...».

(٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٢٨٢هـ) قَاضِي بَغْدَادَ، وَشَيْخُ مَالِكِيَّةِ الْعِرَاقِ وَعَالِمُهُمْ، كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «كَانَ عَالِمًا، مُتَّقِنًا، فَقِيهًا عَلَى مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَشَرَحَ الْمَذْهَبَ وَاحْتَجَّ لَهُ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخُ بَغْدَادَ (٦/ ٢٤٨)، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٦/ ١٢٩)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٣/ ٣٣٩)، وَالذِّيَابِجُ الْمَذْهَبِ (١/ ٢٨٢).

(٨) بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ بَقِيَّةَ بْنِ عُثْمَانَ (ت: ٢٤٧هـ) نَحْوِيُّ بَصْرِيٍّ، رَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي: تَارِيخُ بَغْدَادَ (٧/ ٩٣)، وَإِنْبَاهُ الرِّوَاةِ (١/ ٢٤٦)، وَبَغِيَّةُ الرِّوَاةِ (١/ ٤٦٣).

هَذَا الْمَوْضِعَ، قَالَ: وَصَوَابُهُ: «لَا هَا لِلَّهِ ذَا»، وَ«لَا هَاءَ لِلَّهِ ذَا»، وَ«ذَا» صِلَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُقَالُ فِي الْقَسَمِ: لَا هَا لِلَّهِ ذَا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: لَا هَاءَ لِلَّهِ ذَا بِالْهَمْزِ، وَالْقِيَاسُ: تَرَكُ الْهَمْزَةَ. وَالْمَعْنَى: لَا هَا^(١) لِلَّهِ ذَا مَا أُقْسِمَ بِهِ، فَأُدْخِلَ اسْمُ اللَّهِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا». وَقَالَ الْخَلِيلُ: «هَا»^(٢) بَتَفْخِيمِ الْأَلِفِ تَنْبِيهِ^(٣)، وَالْأَلِفُ حَرْفٌ هِجَاءٍ، وَمِنَ التَّحْوِيلِ مَنْ يُقَدِّرُ الْأَمْرَ ذَا، فَهُوَ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ الْخَبَرُ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُضْمَرٌ، قَالَ زُهَيْرٌ^(٤):

* تَعَلَّمَنَّ [هَا] لَعَمْرُ اللَّهِ ذَا قَسَمًا * الْبَيْت

- وَقَوْلُهُ: «فَاشْتَرَيْتُ [بِهِ]^(٥) مَحْرَفًا». الْمَحْرَفُ: التَّخْلُ، وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ^(٦): الْمَحْرَفُ: الْأَرْضُ يَزْدَرِعُهَا، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ^(٧): الْمَخَارِفُ وَاحِدُهَا:

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «لَا هَا وَاللَّهِ ذَا . . .».

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «وَبِالْإِمَالَةِ».

(٤) شَرْحُ دِيوَانِهِ (١٨٢) وَعَجْزُهُ:

* فَاقْصِدْ بَرَزْعَكَ وَانْظُرْ أَيْنَ تَنْسَلِكُ *

(٥) عَنْ الْمُوَطَّأِ.

(٦) قَوْلُهُ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ (١/ ٣٤١).

(٧) قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ وَمَا بَعْدَهُ فِي «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ» لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (١/ ٢٣٣)، وَفِيهِ: «وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْرَفُ: الْفَاكِهَةُ نَفْسُهَا، وَالْمَحْرَفُ: وَعَاءٌ يُجْمَعُ فِيهِ. وَأَنْكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ أَنْ يَكُونَ الْمَحْرَفُ الثَّمَرُ، قَالَ: وَإِنَّمَا هِيَ التَّخْلُ، وَالثَّمَرُ مَحْرُوفٌ» وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ (١/ ٢١٣)، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْغَلَطِ» (١٠١)، وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَهُ (١/ ٤٨٢، ٤٨٣)، كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ، وَرَدَّ ابْنُ قُتَيْبَةَ عَلَيْهِ وَدَافَعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فَقَالَ: «قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ صَحِيحٌ، =

مَحْرَفٌ، وَهُوَ جَنِي النَّحْلِ؛ لِأَنَّهُ يُخْتَرَفُ، أَيُّ: يُجْنَى. وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِدِ الْمَرِيضِ:
«فِي مَحْرَفَةِ الْجَنَّةِ» - بَفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ - وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وَفَسَّرَهُ
النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ جَنَاهَا. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: سِكََّةٌ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنْ نَحْلِ يُخْتَرَفُ مِنْ
أَيِّهَا شَاءَ، أَيُّ: يُجْنَى. وَقِيلَ: الْمَحْرَفَةُ: الطَّرِيقُ؛ أَيُّ: عَلَى طَرِيقٍ تُؤَدِّيهِ إِلَى
الْجَنَّةِ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ جَنَاهَا، وَهُوَ أَصَحُّ وَأَثْبَتُ.

- وَقَوْلُهُ: «تَأَثَّلْتُهِ فِي الْإِسْلَامِ» أَيُّ: اتَّخَذْتُهُ أَصْلَ مَالٍ^(١)، وَالْأَثْلَةُ،
وَالْأَثْلَةُ - بِتَسْكِينِ الثَّاءِ وَفَتْحِهَا -: أَصْلُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ الْأَعَشَى^(٢):

* أَلَسْتُ مُنْتَهِيًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا *

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: ^(٣)

* وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدٍ مُؤَثِّلٍ *

- وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «حَتَّى كَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ» [١٩]. وَالصَّوَابُ^(٤):

= وَوَجْهُهُ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي مَذْهَبِ اللُّغَةِ، وَالْمَحْرَفُ: خُرْفَةُ الثَّمَرِ، وَهُوَ مَا يُخْتَرَفُ مِنْهُ كَالْمَحْرَمِ
فِي الْحُرْمَةِ، يُقَالُ: هَتَكَ فُلَانٌ مَحْرَمًا، أَيُّ: حُرْمَةً، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ.

فَارَدْتُ أَنْ أَغْشَى إِلَيْهَا مَحْرَمًا وَلِمِثْلِهَا يُغْشَى إِلَيْهَا الْمَحْرَمُ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأ (١/٣٤٢)، وَلَمْ يُشَدِّ الْبَيِّنَ.

(٢) دِيوَانُهُ «الصُّبْحُ الْمُنِيرُ» (٤٦) وَعَجَزَهُ:

* وَلَسْتُ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ *

(٣) دِيوَانُهُ (٣٩)، وَعَجَزَهُ:

* وَقَدْ يُذْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤَثِّلَ أَمْنَالِي *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأ (١/٣٤٢).

«كَادَ يُخْرِجُهُ» ؛ لَأَنَّ «كَادَ» لَا تَدْخُلُ «أَنَّ» فِي خَبَرِهَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ .

- وَقَوْلُهُ : «أَتَدْرُونَ مَا مَثَلُ هَذَا؟ مَثَلُ صَبِيغٍ» . كَلَامٌ فِيهِ اخْتِصَارٌ^(١) ، وَالتَّقْدِيرُ : مَثَلُهُ مَثَلُ صَبِيغٍ^(٢) ، فَحُذِفَ الْمُبْتَدَأُ لِمَا فِي الْكَلَامِ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ ، وَيُقَالُ : مِثْلٌ وَمِثْلٌ .

(مَا جَاءَ فِي إعْطَاءِ النَّقْلِ [مِنْ] ^(٣) الْحُمُسِ)

- قَوْلُهُ : «مَوْفُوتٌ» [٢٠] . أَيُ : مُقَدَّرٌ مُحْدُوذٌ . وَالْمَوَاقِفُ كُلُّهَا حُدُودٌ لِلْعِبَادَاتِ ؛ وَيَكُونُ وَقْتُ بِمَعْنَى : أَوْجَبَ ، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٤) : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا ﴾ .

- وَقَوْلُهُ : «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ» . وَهَذَا الْقَوْلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْآخَرِ ، لَيْسَ مَعْنَاهُ : أَنَّ هَذَا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ ، كَمَا يُقَالُ : إِقَامَةُ الْحُقُوقِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِهَا .

(الْقِسْمُ لِلْخَيْلِ فِي الْغَزْوِ)

تَقَدَّمَ أَنَّ «الْبَرَادِينَ» : خَيْلٌ غَيْرُ عَرَابٍ ، وَلَا عِتَاقٍ^(٥) . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ مِنَ الْبَرَذَنَةِ ؛

(١) المصدر نفسه .

(٢) هُوَ صَبِيغٌ بَنُ عَسَلٍ الْحَنْظَلِيُّ التَّمِيمِيُّ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الإِصَابَةِ (٣/٤٥٨) : «صَبِيغٌ - بوزن عَظِيمٍ - بَنُ عَسَلٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَكْسُورَةٌ وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ ، وَيُقَالُ : بِالتَّصْغِيرِ ، وَيُقَالُ : ابْنُ سَهْلٍ الْحَنْظَلِيُّ ، لَهُ إِدْرَاكٌ ، وَفِصْنُهُ مَعَ عُمَرُ مَشْهُورَةٌ» يُرَاجِعُ بَقِيَّةَ التَّعْلِيلِ فِي هَامِشِ «التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ» .

(٣) عَنْ «الْمُوطَأِ» .

(٤) سُورَةُ النِّسَاءِ .

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٨٣) . تَقَدَّمَ (١/٣٠٨) .

وَهِيَ الثَّقَالَةُ، يُقَالُ: بَرَزَنَ الرَّجُلُ؛ إِذَا ثَقُلَ. وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): الْبَرَاذِينُ: هِيَ الْعِظَامُ، يُرِيدُ: الْجَافِيَةَ الْخَلْقَةَ الْغَلِيظَةَ الْأَعْضَاءَ؛ لِأَنَّ الْعِرَابَ أَضْمَرُوا وَأَرْقُوا أَعْضَاءَهُ. وَالْهَجِينُ مِنَ الْخَيْلِ: هُوَ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْخَيْلِ، وَالْمُقَرِّفُ بِعَكْسِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ هِنْدٍ^(٢):
* وَإِنْ يَكُ إِفْرَافٌ فَمِنْ جِهَةِ الْفَحْلِ *

وَرَبَاطُ الْخَيْلِ ﴿٣﴾ / [الوَاحِد] ﴿٤﴾ رِبْطٌ، وَرَبَطُهَا: حَبَسَهَا وَإِعْدَادُهَا لِمَا يُرَادُّ لَهُ مِنْ جِهَادٍ. وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥): ﴿وَمَنْ رُبُّطِ الْخَيْلِ﴾. يُقَالُ: رِبَاطٌ، وَأَرَبِطَةٌ، ثُمَّ رُبُّطٌ.
وَالْقُوَّةُ - هُنَا -: السَّلَاحُ وَالْخَيْلُ وَالْعُدَّةُ. وَرَوِي مَرْفُوعًا: «أَنَّهُ الرَّمِيُّ». وَمَعْنَى: «تُرْهَبُونَ»: تُخِيفُونَ. الرَّهْبُ وَالرُّهْبُ، [الْخَوْفُ] يُقَالُ: أَرَهَبْتُهُ وَأَسْتَرَهَبْتُهُ بِمَعْنَى، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَرَهَبُوهُمْ﴾ أَيُّ: أَخَافُوهُمْ^(٦) وَأَسْتَدْعَوْا رَهْبَتَهُمْ.

(١) قول ابن حبيب .

(٢) هي هند بنت الثُّعْمَانِ بن بشير الأنصاريّ . تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٤٢٤) .

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٠ .

(٤) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٥) وهي قراءة الْحَسَنِ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَمَالِكُ بْنُ دِينَارٍ . يُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ (٦/٣٥٩) ،

وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٨/٣٦) ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٤/٥١٢) ، وَالذُّرُّ الْمَصُونُ (٥/٦٢٩) .

(٦) سورة الأعراف، الآية: ١١٦ .

(٧) عن «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ .

(مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ)

-- «الْغُلُولُ» [٢٢] الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ^(١)، وَالْفِعْلُ مِنْهُ: غَلَّ يَغْلُ، مِثْلُ رَدَّ يَرُدُّ، فَإِذَا أَرَدْتَ الانْطِوَاءَ عَلَى الْعَدَاوَةِ قُلْتَ: غَلَّ يَغْلُ - بِكَسْرِ الْعَيْنِ -. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ^(٢): سُمِّيَ غُلُولًا؛ لِأَنَّ مَنْ أَخَذَهُ كَأَنَّهُ يَغْلُهُ فِي مَتَاعِهِ، أَيْ: يُدْخِلُهُ فِي أَضْعَافِهِ. وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَاءُ الْجَارِي بَيْنَ الشَّجَرِ: غَلَلًا. وَقَرَأَتِ الْقُرْآنُ^(٣): ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ - بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْغَيْنِ -؛ يَخُونُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَقَرَأَتْ - أَيْضًا -^(٤): ﴿يُغَلَّ﴾ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْغَيْنِ -. وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ؛ أَحَدُهَا: أَنْ يُخَانَ، وَالثَّانِي: أَنْ يُوجَدَ غَالًا، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَغْلَلْتُ الرَّجُلَ^(٥)؛ إِذَا وَجَدْتَهُ يَغْلُ، كَمَا يُقَالُ: أَذْمَمْتُهُ وَأَحْمَدْتُهُ؛ إِذَا وَجَدْتَهُ مَذْمُومًا وَمَحْمُودًا.

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (١/٣٤٢).

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لابن قُتَيْبَةَ (١/٢٢٦).

(٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ: ١٦١.

(٤) هِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ، وَابْنِ عَامِرٍ، وَحَمْزَةَ وَالْكَسَائِيِّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنَ وَغَيْرَهُمْ. يُرَاجَعُ:

السَّبْعَةُ لابن مُجَاهِدٍ (٢١٨)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٢٤٦)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ

لِلزَّجَاجِ (١/٤٨٤)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لابن خَالَوَيْهِ (١/١٢٢)، وَالْحِجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ

الْفَارَسِيِّ (٣/٩٤، ٩٥)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّخَّاسِ (١/٣٧٥)، وَالْمَوْضِعُ فِي

وَجْهِ الْقُرْآنِ (١/٢٨٩، ٢٩٠)، وَتَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (٧/٣٥٠، ٣٥٣)، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي

(١/٣٦٣)، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ (٣/٢٠٤)، وَزَادَ الْمَسِيرُ (١/٤٩١) وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ

(٤/٢٥٥)، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ (٣/١٠١)، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ (٣/٤٦٥)، وَالتَّشْرُ (٢/٢٤٣).

(٥) فِي «زَادَ الْمَسِيرُ»: «قَالَهُ الْحَسَنُ وَابْنُ قُتَيْبَةَ».

وَالثَّالِثُ^(١): أَنْ يُنسَبَ إِلَى الغُلُولِ؛ وَهَذَا الوجهُ أَنْكَرُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ بَابَ النَّسَبِ إِنَّمَا يَكُونُ بِفَعْلٍ، كَقَوْلِهِمْ^(٢): فَسَقْتُه، وَفَجَرْتُه: إِذَا نَسَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: يُغْلَلُ، وَلَكِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ أَفْعَلَ بِمَعْنَى النَّسَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، قَالُوا: أَكْذَبْتُ الرَّجُلَ؛ إِذَا نَسَبْتُهُ إِلَى الْكَذِبِ.

- وَيُقَالُ: «الْجِعْرَانَةُ» وَ«الْجِعْرَانَةُ» [٢٢] - بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، كَذَا يَرْوِيهِ الْمُحَدِّثُونَ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّشْدِيدَ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَالِي فِي «الْبَارِعِ»^(٣).

- وَ«السَّمُرُ»: شَجَرٌ طَوِيلٌ لَهُ شَوْكٌ^(٤)، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِضَاهِ، وَهُوَ كَثِيرٌ بِتِهَامَةٍ، وَلِذَلِكَ شَبَّهَ بِهِ الْإِبِلَ لِكَثْرَتِهِ وَطَوْلِهِ، وَشَبَّهَتِ الْعَرَبُ الْإِبِلَ بِهَا، وَبِالنَّخِيلِ وَالْأَثَلِ، وَكَذَلِكَ يُشَبَّهُونَ بِهَا الْجِيُوشَ، وَسَائِرَ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ؛ لِاتِّفَافِهَا وَكَثْرَةِ عَدَدِهَا.

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيلاً» يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ «ثُمَّ» - هُنَا - بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا فِي التَّرْتِيبِ وَالْمُهْلَةِ. وَمَعْنَاهُ^(٥): إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكُمْ جَمِيعَهُ ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَعْدَ هَذَا بِخِيلاً بِمَا يَكُونُ

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١١٥).

(٢) في «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «كقولك».

(٣) تقدّم ذكره في الجزء الأول ص (٣٦٨، ٣٦٩)، وذكره ثانية ص (٣٨٦)، وَنَقَلَ هُنَاكَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَالْخَطَّابِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدٍ الْبَكْرِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَلَمْ يَحْكُ عَنِ «الْبَارِعِ» إِلَّا هُنَا، وَنَصَّهُ هَذَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ (٣٤٣/١)، وَخَرِجُهُ هُنَاكَ.

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٤٣/١).

(٥) - (٥) ساقطٌ من «المُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

لِي مَنَعُهُ وَصَرَفُهُ إِلَى سِوَاكُمْ^(٥). وَمَنْ رَوَى: «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَلًا» بُنُوَيْنِ، فَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ، وَالتَّوْنُ فِي الْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ لَا تَسْقُطُ إِلَّا لِنَصْبٍ أَوْ جَزْمٍ. وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ^(١) بُنُونٍ وَاحِدَةٍ، فَحَذَفَ تَخْفِيفًا؛ لِاجْتِمَاعِ التَّوْنَيْنِ عَلَى قِرَاءَةٍ مِّنْ قَرَأَ^(٢): ﴿أَتَحْجُوْنِي فِي اللَّهِ﴾، وَاخْتَلَفَ التَّحَاةُ فِي التَّوْنِ الْمَحذُوفَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الْأُولَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهَا الثَّانِيَةَ، وَهُوَ الْوَجْهُ وَالصَّوَابُ، وَعَلَى هَذَا جَاءَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ^(٣):

﴿ يَسُوءُ الْفَالِيَاتِ إِذَا فَلَيْنِي ﴾

- وَقَوْلُهُ: «أَذُوا الْخَائِطَ»^(٤) وَالْمَخِيطَ. وَيُرْوَى: «الْخَائِطُ وَالْخِيَاطُ»، وَذَكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(٥) أَنَّ الْخِيَاطَ: الْمَخِيطَ الَّذِي يُخَاطُ بِهِ، قَالَ: وَجَمَعَهُ: خُيْطٌ

(١) ساقط من «المختار...» للمؤلف أيضًا.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٨٠.

(٣) ديوانه (١٦٩)، وصدرة:

﴿ تَرَاهُ كَالثَّغَامِ يُعَلُّ مِسْكَ ﴾

وَفِي «الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ «فلا»، قَالَ الْأَخْفَشُ: «يُرِيدُ: فَلَيْتَنِي فَحَذَفَ التَّوْنُ الْأَخِيرَةَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التَّوْنُ وَقَايَةً لِلْفِعْلِ، وَلَيْسَتْ بِاسْمٍ، فَأَمَّا التَّوْنُ الْأُولَى فَلَا يَجُوزُ طَرَحُهَا؛ لِأَنَّهَا الْأِسْمُ الْمُضْمَرُّ. وَفَلَيْتُ الشَّعْرُ: إِذَا تَدَبَّرْتُهُ وَاسْتَخَرَجْتُ مَعَانِيهِ وَغَرِيْبَهُ» وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي مَشْكَلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (١/ ٢٧٤): «الْحَذْفُ بَعِيدٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، قَبِيحٌ، مَكْرُوهٌ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ لِلْوَزْنِ، وَالْقُرْآنَ لَا يُحْتَمَلُ ذَلِكَ فِيهِ؛ إِذْ لَا ضَرُورَةَ تَدْعُو إِلَيْهِ» كَذَا نَقَلَ عَنْهُ أَيْضًا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَصُونِ»، وَعَابَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

(٤) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي «الموطأ»: «الخياط».

(٥) قول أبي زَيْدٍ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِيِّ (١/ ٣٤٤).

- بِضَمِّ الْخَاءِ وَالْيَاءِ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ^(١) : هُوَ هُنَا : الْخَيْطُ ؛ لِذِكْرِهِ مَعَ [الْإِبْرَةِ، وَالْمِخِيطُ الْإِبْرَةُ، وَيُقَالُ لِلْإِبْرَةِ أَيْضًا]^(٢) الْمِخِيطُ - بِكَسْرِ الْمِيمِ - وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(٣) : يُقَالُ : خِيَاطٌ وَمِخِيطٌ، كَمَا يُقَالُ : لِحَافٌ وَمِلْحَفٌ، وَقِنَاعٌ وَمِقْنَعٌ، وَإِزَارٌ وَمِزْرٌ [وَقِرَامٌ]^(٤) وَمِقْرَمٌ . وَقَوْلُهُ هَذَا خَرَجَ عَلَى التَّقْلِيلِ ؛ لِيَكُونَ مَا فَوْقَهُ آخَرِيَّ بِالْدُّخُولِ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا قَالَ^(٥) : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾^(٦) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾^(٧) .

- وَقَوْلُهُ : « [فَإِنَّ الْغُلُولَ] »^(٨) عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ . فَالشَّنَارُ : مَا يَشِينُ الْإِنْسَانَ، وَهُوَ نَحْوُ الْعَارِ . قَالَ الْقُطَامِيُّ^(٩) :

وَنَحْنُ رَعِيَّةٌ وَهُمْ رُعَاةٌ وَلَوْلَا رَعِيَّتُهُمْ شَنَّعَ الشَّنَارُ

الْمَعِيبُ^(١٠) الَّذِي فِيهِ نَارٌ . وَقَوْلُهُ : «نَارٌ» يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ النَّارَ بَعَيْنَهَا لِمَا أَدَّى إِلَى النَّارِ، وَكَانَ سَبَبًا لَهَا، سَمَّاهُ بِاسْمِهَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي تَسْمِيَّتِهِمُ الشَّيْءَ

(١) قَوْلُ الْهَرَوِيِّ هَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١/٢٤٩)، وَيُرَاجَعُ كِتَابُهُ «الْغَرِيبِينَ» (٦١٠/٢) .

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٣) عَنْ الْإِسْتِذْكَارِ (١٤/١٨٤)، وَيُرَاجَعُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٣٧٩) .

(٤) سَاقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ مَصْدَرِيهِ . وَ«الْقِرَامُ» ثَوْبٌ مِنْ صُوفٍ مُلَوَّنٍ . . . كَمَا جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (قِرَم) .

(٥) سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «فَإِنَّهُ» .

(٧) دِيَوَانُهُ (١٤٢) .

(٨) فِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «وَقِيلَ : النَّارُ الَّذِي . . .» .

بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لَهُ، أَوْ مُسَبَّبًا عَنْهُ، وَتَقَدَّمَ مَرَارًا مِثْلُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(١) : ﴿ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ ﴾ وَلَمْ يَأْكُلُوا النَّارَ بَعِيْنَهَا، وَإِنَّمَا أَكَلُوا مَا يُؤَدِّي إِلَيْهَا.

وَيَحْتَمِلُ^(٢) أَنْ يُرِيدَ بِالنَّارِ فِي الْحَدِيثِ: السَّمَّةُ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا الْبَعِيرُ إِذَا كُوِيَ، وَسُمِّيَتْ السَّمَّةُ نَارًا؛ لِأَنَّهَا أَثَرُهَا/ عِنْدَ الْكَيِّ. وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الْعَارَ ١/٥٣ بِالْوَسْمِ وَالْكَيِّ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى^(٣) : ﴿ سَنَسْفِئُ عَلَى الْخُرْطُومِ (١٦) ﴾ : أَيُّ : سَنَشْهَرُهُ بِعَارٍ لَا يُمْكِنُهُ إِخْفَاؤُهُ، كَمَا لَا يَخْفَى الْكَيُّ عَلَى الْخُرْطُومِ، وَمِنْهُ قَوْلُ جَرِيرٍ^(٤) :

أَعْيَاشَ قَدْ ذَاقَ الْقَيْوَنَ مَوَاسِمِي وَأَوْقَدْتُ نَارِي فَادُنْ دُونَكَ فَاصْطَلِي

وَقَالَ الرَّاجِزُ فِي السَّمَةِ: (٥)

-
- (١) سورة البقرة، الآية: ١٧٤ .
 (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِ (١/٣٤٥)، وَلَمْ يُشَدِّ بَيْتَ جَرِيرٍ .
 (٣) سورة القلم .
 (٤) ديوانه (٩٤٥)، وفيه: «ذَاقَ الْقَيْوَنَ مَرَارِي» .
 (٥) أَنَشَدَهُمَا فِي اللِّسَانِ: (نَجْر) وَ(نُور) وَلَمْ يَنْسِبْهُمَا، وَقَوْلُهُ: «كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ نَجَارُهَا» أَصْبَحَ مَثَلًا، ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ (١٢٨)، وَشَرَحَهُ فَصْلُ الْمَقَالِ (١٩٠)، وَالْعَسْكَرِيُّ فِي جَمْعَةِ الْأَمْثَالِ (٢/١٣٩)، وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْصَى (٢/٢٢٩)، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ (٢/١٤٥) . . . وَغَيْرَهَا، وَقَاتِلَهُمَا لِصُرِّ كَانَ يَغْيِرُ عَلَى النَّاسِ فَيَطْرُدُ إِبِلَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي بِهَا السُّوقَ فَيَعْرِضُهَا عَلَى الْبَيْعِ، فَيَقُولُ الْمُشْتَرِي: مِنْ أَيِّ إِبِلٍ هَذِهِ؟ فَيَجِيبُ:
 تَسْأَلُنِي الْبَاعَةُ أَتَيْنَ دَارُهَا
 لَا تَسْأَلُونِي وَأَسْأَلُوا مَا نَارُهَا
 كُلُّ نَجَارٍ إِبِلٍ
 وَفِي الْمَصَادِرِ: «وَنَارُ إِبِلٍ الْعَالَمِينَ . . .» .

نَجَارُ كُلَّ إِنْبِلٍ نَجَارَهَا
وَنَارُ إِنْبِلِ الْمُسْلِمِينَ نَارَهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ^(١):

قَدْ سَقَيْتُ آبَالَهُمْ بِالنَّارِ
وَالنَّارُ قَدْ تَشْفِي مِنَ الْأَوَارِ

أَيُّ: عُرِفَ وَسَمَهُمْ، فَلَمْ يُمْنَعُوا سَقْيَ إِبِلِهِمْ.

- وَقَوْلُهُ: «وَبَرَّةٌ مِنْ بَعِيرٍ» وَبَرَّةٌ - بِتَحْرِيكِ الْبَاءِ، وَمَنْ سَكَّنَهَا أَخْطَأَ -.

وَقَوْلُهُ: «أَوْ شَيْئًا» عَطَفَ عَلَى «وَبَرَّةٍ»^(٢). أَيُّ: تَنَاوَلَ وَبَرَّةٌ، أَوْ شَيْئًا يُشْبِهُ

الْوَبَرَةَ، هَكَذَا رَوَيْنَاهُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «أَوْ شَاءً» يُرِيدُ: جَمَعَ شَاءَ
بِالْخَفْضِ عَطْفًا عَلَى بَعِيرٍ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِدُكْرِ الشَّاءِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْوَبَرَ
لَا تُوصَفُ بِهِ الشَّاءُ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِهِ الْإِبِلُ.

- وَ«الْحَرَزُ» [٣٢]: حِجَارَةٌ مُجَرَّعَةٌ^(٣) بِسَوَادٍ وَبَيَاضٍ تُنْظَمُ نَظْمَ الْعُقُودِ

وَيُقَالُ لَهَا: الْجَزْعُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الزَّايِ -.

- وَقَوْلُهُ: «فِي بَرْدَعَةٍ رَجُلٍ» [٢٤] أَيُّ: فِرَاشُهُ الْمُبْطَنُ. وَأَوَّلِعَ قَوْمٌ مِنْ

الْمُبْرَسَمِينَ^(٤): بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَرُبَّمَا احْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا آلَةٌ، وَالْآلَةُ مَكْسُورَةٌ

(١) فِي اللِّسَانِ: (نور) وروايته:

* حَتَّى سَقَوْا *

(٢) النَّصُّ عَنْ التَّلَاقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/ ٣٤٥).

(٣) عَنْ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) الْبِرْسَامُ: عِلَّةٌ يُهْدَى فِيهَا، بُرِسِمَ بِالضَّمِّ فَهُوَ مُبْرَسَمٌ. كَذَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ (برسم).

الأَوَّلِ . وَإِنَّمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْآلَةُ مَكْسُورَةٌ الْأَوَّلِ ، إِذَا كَانَ أَوَّلُهَا مِيمًا نَحْوَ : مِرْوَحَةٍ ، وَمِقْدَحَةٍ ، وَمِكْنَسَةٍ ، إِلَّا أَشْيَاءَ شَدَّتْ كَمَغْزَلٍ ، وَمُدْهَنٍ ، وَمُسْعَطٍ ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ أَوَّلُهُ مِيمًا فَخَارِجٌ عَنْ هَذَا الْبَابِ ، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ أَنْ يَكْسَرَ أَوَّلُ آلَةٍ وَأَدَاةٍ ، نَحْوَ الدَّوَاءِ ، وَالْجَلَمِ ، وَالْحَلَقَةِ ، وَالْقَلَمِ ، وَالْفَأْسِ ، وَالْقَدُومِ ، وَالْقَدَحِ ، وَالْقَلَّةِ ، وَالْكَأْسِ ، فَلَيْسَ يَجُوزُ كَسْرُ الْبَرْدَعَةِ إِلَّا إِنْ كَانَ اللُّغَوِيُّونَ حَكَوْهُ ، وَأَمَّا بِهِذَا الْقِيَاسِ فَلَا .

- وَقَوْلُهُ : «إِلَّا الْأَمْوَالُ ؛ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ» [٢٥] . فِيهِ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ ، وَهُمْ ^(١) دَوْسُ ^(٢) قِيلَ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَا تُسَمَّى الْعَيْنُ مَالًا ، وَإِنَّمَا الْأَمْوَالُ عِنْدَهُمُ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ ، وَالْعُرُوضُ ، وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ : الْمَالُ الصَّامِتُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَالْمَعْرُوفُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ : أَنَّ كُلَّ مَا تُمُولُ وَتُمْلِكُ فَهُوَ مَالٌ ، وَهَذَا الْأَسْتِثْنَاءُ لَيْسَ هُوَ مِنَ الْجِنْسِ عَلَى لُغَةِ دَوْسٍ ؛ لِأَنَّهُ اسْتَشْنَى الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الْمَتَاعُ وَالثِّيَابُ مِمَّا لَيْسَ بِمَالٍ ؛ وَهِيَ الذَّهَبُ وَالْوَرَقُ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْمَالِ وَقَعًا عَلَى الْكُلِّ فَيَكُونُ قَوْلُهُ : «فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرَقًا» بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَعْنَمْ مِنْ الْمَالِ مَا هَذِهِ صِفَتُهُ ، ثُمَّ اسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِلَّا الْأَمْوَالَ الَّتِي هِيَ الثِّيَابُ وَالْمَتَاعُ ، فَيَكُونُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْجِنْسِ .

- وَالسَّهْمُ الْعَائِرُ : الَّذِي لَا يُدْرَى مَنْ رَمَاهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : عَارَ الْفَرَسُ : أَفَلَتْ .

(١) فِي «الْمُخْتَارِ . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «وَهِيَ» وَالتَّأْنِيثُ وَالتَّذْكِيرُ جَائِزٌ .

(٢) جَمْعُهَا أَنْسَابُ الْعَرَبِ (٢٤٣) .

- وَقَوْلُهُ: «كَلًّا»: [كَلًّا] ^(١) كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا: الرَّدْعُ وَالزَّجْرُ.

- «الشَّمْلَةُ»: كِسَاءٌ يُشْتَمَلُ بِهِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ شَمْلَةٌ إِذَا كَانَ لَهُ هُدْبٌ.
وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ ^(٢): هُوَ كِسَاءٌ يُؤْتَزَرُ بِهِ. وَ«الشَّرَاكُ»: مَا تُشَدُّ بِهِ النَّعْلُ. وَ«الْخَتَرُ»
وَ«الْخَتَرُ»: الْغَدْرُ.

(الشَّهْدَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

- قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ثَلَاثًا: أَشْهَدُ بِاللَّهِ» ^(٣) [٢٧]. أَيْ: لَقَدْ قَالَهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا، أَيْ: كَرَّرَ ذِكْرَ تَمَنِّي الْقَتْلِ وَالْإِحْيَاءِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَيَكُونُ
الْعَامِلُ فِي ثَلَاثٍ فِعْلًا مَحْدُوفًا ^(٤)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: الْمُحَدَّثَ أَنَّ
أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: أَشْهَدُ اللَّهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ الْعَامِلُ فِي «ثَلَاثٍ» عَلَى
هَذَا الْقَوْلِ الظَّاهِرِ فِي الْحَدِيثِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَلَفْظُ: «الضَّحِكُ» [٢٨] - هُنَا - مَجَازٌ ^(٥)، أَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «يَضْحَكُ اللَّهُ

(١) عن «المُخْتَارِ...» للمؤلف.

(٢) جمهرة اللُّغة (٨٧٩)، وَأُنْشِدَ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

كَالْحَبِيبِيِّ النَّفَّ أَوْ تَسْبِيحًا

فِي شَمْلَةٍ أَوْ ذَاتِ زِفٍّ عَوْهَجًا

ذَاتُ زِفٍّ: نَعَامَةٌ، وَالْعَوْهَجُ: الطَّوِيلَةُ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «ثَلَاثَةٌ أَشْهَدُ اللَّهَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمَوْطَأِ».

(٤) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّغْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (١/٣٤٦).

(٥) الضَّحِكُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى يَتَّصِفُ بِهَا عَلَى وَجْهِ يَلْبِثُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ^(١١).

إِلَى رَجُلَيْنِ : يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ .

- وَقَوْلُهُ : «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ» [٢٩] . «الكَلَمُ» : الْجَرْحُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا ، وَجَمْعُهُ : كِلَامٌ وَكُلُومٌ ، قَالَ جَرِيرٌ^(١) :

تَوَاصَتْ مِنْ تَكَرُّمِهَا قَرِيشُ بَرْدُ الْخَيْلِ دَامِيَةَ الْكُلُومِ

- وَقَوْلُهُ : «يَتَعَبُ دَمًا» . أَيُّ : يَنْفَجِرُ^(٢) وَيَنْدَفِعُ يُقَالُ : ثَعَبْتُ الْمَاءَ أَثْعَبُهُ ، وَمَاءٌ ثَعِبَ وَثَعِبَ - يَفْتَحِ الْعَيْنَ وَسُكُونَهَا - ، وَقَدْ أَثْعَبَ^(٣) .

- وَقَوْلُهُ : «أَيَكْفُرُ اللَّهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟» [٣١] . الْيَاءُ مَفْتُوحَةٌ ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى]^(٤) : ﴿وَحَيَايَ﴾ ، ﴿عَصَايَ﴾ ، وَكَذَلِكَ يَاءُ الْمُتَكَلَّمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ أَلِفٍ فَهِيَ مَفْتُوحَةٌ أَبَدًا .

- وَقَوْلُهُ : «أَنَا شَهِيدٌ عَلَيْهِمْ»^(٥) [٣٢] . أَيُّ : لَهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ «عَلَيْهِمْ» بِمَعْنَى «لَهُمْ» فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ ، وَيَكُونُ «لَهُمْ» بِمَعْنَى «عَلَيْهِمْ» ، أَيُّ : أَنَا شَهِيدٌ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٦) مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَطَاعَتِهِ ، / وَطَاعَةِ رَسُولِهِ . وَمَعْنَى «شَهِيدٌ» فِي حَدِيثٍ : «يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ دَمًا» : فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي شَاهِدُهُ مَعَهُ ، عَلَى هَذَا أَدْخَلَهُ مَالِكٌ ،

(١) دِيوَانُهُ (٢١٩) مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ .

(٢) التَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/٣٤٦) .

(٣) فِي «الْمُخْتَارِ» . لِلْمُؤَلِّفِ : «اتَّعَبَ» .

(٤) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ، آيَةُ : ١٦٢ ، وَسُورَةُ طه ، آيَةُ : ١٨ .

(٥) فِي «الْمُوطَأِ» : «قَالَ لَشَهِدَاءِ أَحَدٍ : هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» .

(٦) سُورَةُ الْأَحْزَابِ ، آيَةُ : ٢٣ .

وَأَدْخَلَ أَيْضًا فِي شُهَدَاءِ أَحَدٍ: «هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ» فَيَكُونُ شَهِيدٌ فِيهِمْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

- وَ«الْمَضْجَعُ» [٣٣]: الْمَرْقَدُ، الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتُفْتَحُ الْجِيمُ. وَقَدْ حُكِيَ فِيهِ الْكَسْرُ، وَهُوَ شَادٌ. وَيُقَالُ: بُقِعَتْ مِنَ الْأَرْضِ، وَبُقِعَتْ - بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا -.

(مَا تَكُونُ [فِيهِ] ^(١) الشَّهَادَةُ)

- «الْجُبْنُ» [٣٥]: ضِدُّ الْجُرْأَةِ؛ وَهِيَ الْجَسَارَةُ، الْوَاحِدُ: جُرِيٌّ، وَالْجَمْعُ جُرَّاءٌ، عَلَى وَزْنِ عُلَمَاءَ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «وَقَوْمُهُ جُرَّاءٌ عَلَيْهِ». أَيْ: جُسَرَاءُ ^(٢) مُتَسَلِّطُونَ غَيْرَ هَائِبِينَ لَهُ، وَمِثْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَيْهِ لَجَرِيٌّ»، وَ«عَجِبْتُ مِنْ جُرَّائِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وَ«مَا الَّذِي جَرَّأَ أَصْحَابَكَ»؛ يَعْني عَلِيًّا، كُلُّهُ مَهْمُوزٌ. وَ«الْجُرْأَةُ»: الشَّجَاعَةُ، حَدَّثَنَا: ثُبُوتُ الْقَلْبِ عِنْدَ حُلُولِ الْمَصَائِبِ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَا يَكُونُ مِنَ الشَّهَادَةِ» وَالثَّبُوتُ مِنَ «الْمَوْطَأِ».

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/١٤٤)، وَجَاءَ فِي النَّهَايَةِ (١/٢٥٣): «بِوزْنِ عُلَمَاءَ، جَمْعُ جَرِيٍّ، أَيْ: مُتَسَلِّطِينَ عَلَيْهِ غَيْرَ هَائِبِينَ لَهُ، هَكَذَا رَوَاهُ وَشَرَحَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْمَعْرُوفُ: جِرَّاءٌ بِالْحَاءِ الْمُهِمْلَةِ وَسَيَجِيءُ». وَذَكَرَ فِي حَرْفِ الْحَاءِ (١/٣٧٥)، وَقَالَ: «أَيُّ: غِضَابٌ، ذَوُو غَمٍّ وَهَمٍّ، قَدْ انْتَقَصَهُمْ أَمْرُهُ، وَعِيلٌ صَبْرُهُمْ بِهِ حَتَّى أَثَّرَ فِي أَجْسَامِهِمْ وَانْتَقَصَهُمْ» وَفِي اللِّسَانِ (حَرَى) عَنِ اللَّيْثِ: «الْحَرِيُّ الثَّقُفَانُ بَعْدَ الزِّيَادَةِ، يُقَالُ: إِنَّهُ يَحْرِي كَمَا يَحْرِي الْقَمَرُ حَرِيًّا: يَنْقُصُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فَالْأَوَّلُ، وَأَنْشَدَ شِمِرٌ:

مَا زَالَ مَحْنُونًا عَلَى اسْتِ الدَّهْرِ

فِي بَدَنِ يَنْمِي وَعَقْلٍ يَحْرِي

وَكَلَامُ اللَّيْثِ فِي الْعَيْنِ (٣/٢٨٦)، وَكَلَامُ شِمِرٍ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (١٥/٢١٢)، وَأَنْشَدَ الشَّاهِدُ الْمَذْكُورُ.

وَالْغَرِيزَةُ: الْجِبَلَةُ وَالطَّبِيعَةُ الَّتِي يَخْلُقُ اللَّهُ عَلَيْهَا الْعَبْدَ مِنْ غَيْرِ اكْتِسَابٍ،
وَالْحَتَفُ: الْمَوْتُ، وَمَاتَ حَتَفَ أَنْفِهِ، أَي: عَلَى فِرَاشِهِ. كَانَ أَنْفُهُ أَمَاتَهُ
بَانْقِطَاعِ النَّفْسِ عَنْهُ.

* إِنَّ الْجَبَانَ حَتَفُهُ مِنْ فَوْقِهِ * (١)

أَي: مِنَ السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ. وَقِيلَ: إِنَّهُ شَدِيدُ الْفَزَعِ يَخْشَى الْحَتَفَ
يَقَعُ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِهِ، كَقَوْلِهِ [تَعَالَى] (٢): ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُوّ
فَأَحْذَرُهم فَنَلَهُمْ (٣)﴾.

(الْعَمَلُ فِي غُسْلِ الشَّهَدَاءِ)

- قَوْلُهُ: «فِي الْمُعْتَرِكِ» [٣٧] كَذَا لِلْكَافَةِ (٤)، وَعِنْدَ الْمُهَلَّبِ (٥): «فِي
الْمَعْرِكِ» وَمَعَارِكُ الْحَرْبِ: مَوَاضِعُ الْقِتَالِ؛ لِتَعَارِكِ الْأَقْرَانِ هُنَاكَ (٦)،

(١) البيتُ لِعَمْرٍو بْنِ أَمَامَةَ، أَخُو عَمْرِو بْنِ هَنْدٍ وَسَيَاتِي مَعَ أَبِياتٍ لَهُ ص (٤٢٠).

(٢) سورة المَنَافِقُونَ، الآية: ٤.

(٣) - (٣) سَاقِطٌ مِنَ الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلَّفِ.

(٤) لفظة «كافة» لا يَصِحُّ أَنْ تَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا تُضَافُ، بَلْ تَكُونُ مَنْصُوبَةً عَلَى الْحَالِ.

(٥) هُوَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَيْدِ التَّمِيمِيِّ الْأُسَيْدِيِّ (ت: ٤٣٥هـ) الْأَنْدَلُسِيُّ، شَارِحُ
الْبُخَارِيِّ، وَشَارِحُ مُلَخَّصِ الْقَاسِمِيِّ لِرِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ لِلْمَوْطَأِ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الذِّكَاةِ الْمُفْرَطِ
وَالاعْتِنَاءِ التَّامِّ بِالْعُلُومِ، لَهُ أَخْبَارٌ فِي جُذُودِ الْمُقْتَتَبِ (٣٣٠)، وَبَغِيَةِ الْمُتَلَمَّسِ (٤٥٧)،
وَالصَّلَةِ (٥٩٢/٢)، وَالوَاقِفِ بِالْوَفَايَاتِ (١١٧/٢٦) (مخطوط)، وَالدِّيَاجِ الْمَذْهَبِ
(٣٤٦/٢). وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ: «الْأُسْدِيُّ» وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ «الْأُسَيْدِيُّ» نَسْبَةً إِلَى بَنِي أُسَيْدٍ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ. وَالتَّقْلُّعُ عَنِ الْمُهَلَّبِ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٧٢/٢).

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ... لِلْمُؤَلَّفِ: «هُنَا».

وَتَصَارِعُهُمْ. وَ«السُّوقُ مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ»؛ ^(١) لَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَصْرَعُ النَّاسَ فِيهَا، وَيُشْغِلُهُمْ بِهَا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ. وَمِنْهُ: «مُعْتَرَكُ الْمَنَآيَا بَيْنَ السَّيِّئِ إِلَى السَّيِّئِ» ^(٢).

(مَا يُكْرَهُ مِنَ الرَّجْعَةِ فِي الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ^(٣)

- قَوْلُهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ» [٣٨]، وَنَشَدْتُكَ، وَأُنَشِدُكَ ^(٤). مَعْنَاهُ كُلُّهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ وَبِاللَّهِ. وَقِيلَ: ذَكَرْتُكَ بِاللَّهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: سَأَلْتُكَ اللَّهَ بِرَفْعِ صَوْتِي وَإِنْشَادِي ^(٥) لَكَ بِذَلِكَ، التَّشِيدُ: الصَّوْتُ، وَإِنْشَادُ الضَّالَّةِ: تَعْرِيفُهَا، وَنَشَدْتُهَا: طَلَبْتُهَا، وَأَصْلُهُ رَفْعُ الصَّوْتِ، وَإِنْشَادُ الشَّعْرِ مِنْهُ، وَحَكَى الْحَرْبِيُّ ^(٦) بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ اخْتِلَافًا فِي التَّاشِيدِ وَالْمُنْشِدِ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُهُ، وَلِكُلِّ حُجَّةٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَالشَّعْرِ.

- وَقَوْلُهُ: «أَحْمِلْنِي وَسُحَيْمًا». عَرَضَ بِأَنَّهُ اسْمُ رَجُلٍ، وَكَذَلِكَ هُوَ. وَأَرَادَ: «الزَّقَ»: السُّحْمَةُ السَّوَادُ، وَالسُّحَامُ: السَّوَادُ، وَابْنُ السَّحْمَاءِ صِفَةُ أُمِّهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ سَوْدَاءَ ^(٧)، وَالْأَسْحَمُ: الْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُحَيْمٌ - أَيْضًا -:

(١) النِّهَايَةُ (٢٢٢/٣).

(٢) النَّصُّ كُلُّهُ - كَمَا أَسْلَفْنَا - لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٧٢/٢) مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ.

(٣) فِي «الْمَوْطَأِ»: «مَا يُكْرَهُ مِنَ الشَّيْءِ يَجْعَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٤) النَّصُّ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (٢٨/٢).

(٥) فِي «الْمُخْتَارِ»: «لِلْمُؤَلِّفِ: «وإشارتي»، وَفِي الْغَرِيبِينَ (١٨٣٧/٥): «نَشِيدِي».

(٦) فِي «الْمُخْتَارِ»: «لِلْمُؤَلِّفِ: «أعرابي»، وَالتَّقْلُّعُ عَنِ الْحَرْبِيِّ فِي «الْمَشَارِقِ» وَكَلَامُ الْحَرْبِيِّ مَفْصَلًا

بِأَقْوَالِهِ وَشَوَاهِدِهِ فِي كِتَابِهِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٥١١-٥٠٩/٢)، وَفِيهِ فَوَائِدُ لَطِيفَةٍ تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(٧) هُوَ شَرِيكُ بَنِ سَحْمَاءَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «بِفَتْحِ السَّيْنِ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، =

مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ. (١)

(التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ)

- قَوْلُهُ: «وَكَاثَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ» [٣٩]. هَذِهِ كَلِمَةٌ مِنَ الْمَجَازِ تَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ فِي كُلِّ مَا سَفَلَ عَنْ غَيْرِهِ، وَانْحَطَّ عَنْ مَرْتَبَتِهِ، بِمَكَانٍ كَانَ ذَلِكَ، أَوْ بَعِيرٍ مَكَانٍ. وَقِيلَ ذَلِكَ لِلْمَرَأَةِ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَعْلُوهَا، وَتُسَمَّى مَرْكَبًا لَهُ، وَفِرَاشًا، وَمَطِيَّةً، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ.

وَتَبَّحُ كُلُّ شَيْءٍ: ظَهَرُهُ، وَقِيلَ: وَسَطُهُ^(٢). وَالتَّبَّحُ: مَا بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ. وَسُمِّيَتِ السَّرِيَّةُ [٤٠] سَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَسْرِي بِاللَّيْلِ؛ وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ^(٣).

- وَقَوْلُهُ: «فَافَرُهُ مِنِّي السَّلَامُ» [٤١] كَذَلِكَ الرِّوَايَةُ، وَالْوَجْهُ: «فَافَرْتُهُ» بِالْهَمْزِ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: اقْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَأَقْرَأْتُهُ الْكِتَابَ، وَلَا يُقَالُ: أَقْرَأْتُهُ السَّلَامَ، إِلَّا فِي لُغَةٍ سَوَاءٍ^(٤)؛ إِلَّا إِذَا كَانَ مَكْتُوبًا فَيُقَالُ ذَلِكَ، أَيْ: اجْعَلْهُ يُقْرَأُ، كَمَا يُقَالُ: أَقْرَأْ الْكِتَابَ.

= وهي أمه، واسم أبيه عبدة بن مُغيث بن الجد بن العجلان البلوي، حليف الأنصار» الإصابة (٣/٣٤٤).

(١) جاء في اللسان (سَحَمَ): «وَسُحِيمٌ وَسُحَامٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْكِلَابِ، قَالَ لَيْثٌ [شرح ديوانه: ٣١٢]:

فَتَقَصَّدَتْ مِنْهَا كَسَابٍ فَضُرِّجَتْ بِدَمٍ وَغَوْدِرَ فِي الْمَكْرِ سَحَامُهَا

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأَ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/٣٤٨).

(٣) عَنْ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ.

(٤) فِي الصَّحَاحِ (قَرَأَ): «فُلَانٌ قَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَقْرَأَكَ السَّلَامَ بِمَعْنَى.

- وَقَوْلُهُ: «تُنْفَقُ فِيهِ الْكَرِيمَةُ» [٤٣]. الْكَرِيمَةُ^(١) - هُنَا -: كُلُّ مَا يَكْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَالِهِ، وَيُحْتَمَلُ الْكَثِيرُ مِنْهُ، أَوْ الْحَلَالُ [مِنْهُ]^(٢) وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَلَقَدْ [أَحْسَنَ] ^(٣) الْقَائِلُ^(٤):

وَقَدْ تَخْرُجُ الْحَاجَاتُ يَا أُمَّ مَالِكٍ كَرَائِمَ مِنْ رَبِّ بِهِنَّ ضَيْنٌ
وَكَذَلِكَ يُقَالُ: فَلَانٌ كَرِيمٌ قَوْمِهِ؛ إِذَا كَانَ أَشْرَفَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«إِذَا أَنَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ» وَقَالَ زُهَيْرٌ^(٥):

١/٥٤

وَمَا إِنْ أَرَى نَفْسِي تَقِينَهَا كَرِيمَتِي / وَمَا إِنْ تَقِي نَفْسِي كَرَائِمَ مَالِيَا
يَقُولُ: إِنْ بَدَلْتُ مَا أَضِنُّ بِهِ مِنْ مَالِي لَمْ يَقِ نَفْسٍ مِنَ الْمَوْتِ، وَكَذَلِكَ نَفْسِي لَا
تَقْدِرُ أَنْ تَقِي مَا يَكْرُمُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِهَا، فَنَفْسِي وَمَالِي كِلَاهُمَا مُعَرَّضٌ لِلْهَلَاكِ.
- وَ«مِيَّاسَرَةُ الشَّرِيكِ»: مُوَافَقَتُهُ وَمُسَاهَلَتُهُ، وَتَرَكُ مُشَاحَتِهِ، يُقَالُ:
يَاسَرْتُ الرَّجُلَ مِيَّاسَرَةً وَيَسَارًا - بِكَسْرِ الْيَاءِ -؛ لِأَنَّهُ مُصَدِّرٌ بِمَعْنَى الْمِيَّاسَرِ، وَمَنْ
فَتَحَهَا أَخْطَأَ.

(١) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: «الْكَرِيمَةُ، أَيُّ: كَرَائِمُ الْأَمْوَالِ وَخِيَارُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ: النَّاقَةُ الْعَزِيزَةُ عَلَيْهِ، الْمُخْتَارَةُ عِنْدَهُ. وَقَالَ الْبُوتِيُّ: أَيُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ، سُمِّيَتْ كَرِيمَةً؛ لِأَنَّهَا كَرَمَ عَنْ السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَيُّ: مَا يَكْرُمُ عَلَيْكَ مِنَ الْمَالِ مِمَّا يَقْبَلُكَ بِهِ اللَّهُ شَحَّ نَفْسِكَ.

(٢) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «قَالَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٤) الْبَيْتُ فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبٍ (١٨/١)، وَذِيلِ الْأَمَالِيِّ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (١٩١)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (٣٣٧/١) ... وَغَيْرَهَا.

(٥) شَرْحُ دِيَوَانِهِ (٢٨٧) وَفِيهِ: «كَرِيمَةُ» وَ«كَرَائِمُ» هِيَ رَوَايَةُ الْأَعْلَمِ، يُرَاجِعُ شَرْحَ أَشْعَارِ السَّتَةِ الْجَاهِلِيِّينَ لَهُ (٣٤٣).

(مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهُمَا)

- وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «مِنَ الْحَفِيَاءِ»^(١) [٤٥] بِالْقَصْرِ. وَضَبَطَهُ الْبَكْرِيُّ^(٢)، فَقَالَ: بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَبِالْيَاءِ أُخْتِ الْوَائِ مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ: عَلِيَاءِ^(٣). وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٤): وَلَمْ أَرَفِيهِ ضَبْطًا لِأَحَدٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْحَفِيَاءُ»: ثُمْدٌ وَتُقْصَرُ^(٥). قَالَ: وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: بِضَمِّ الْحَاءِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ خَطَأٌ.

- وَيُقَالُ: ضَمَرْتُ الْفَرَسَ، وَأَضَمَرْتُهُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّنُ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقْصَرُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى قُوَّتِهِ، وَيُحْبَسُ فِي بَيْتٍ، وَيَعْرِقُ لِيُصْلَبَ لِحِمِّهِ، وَيَذْهَبَ رَهْلُهُ وَرَخَاوَتُهُ. وَالْأَمْدُ وَالْمَدَى: الْعَايَةُ. وَ«ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ»: ثَنِيَّةٌ بِمَكَّةَ^(٦) دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَإِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفَّقْنَ وَيُغَنَّيْنَ:

-
- (١) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ: «الْحَفِيَاءُ» بِدُونِ «مِنْ».
- (٢) مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ (٤٥٨)، وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٦)، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابِقَةُ (١١٧)، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ (٤/١١٩٢).
- (٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «وَفِي «الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ» يَذْكُرُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَعَلَاءَ فِي الْأَسْمَاءِ، وَأَمَّا الصِّفَاتُ بِهَا فَيَكْثُرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهَا. وَالْحَفِيَاءُ: مَوْضِعٌ قَرِبَ مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ».
- (٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ (١/٣٥٠).
- (٥) النَّصُّ فِي مِشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/٢٢٠).
- (٦) قَالَ ذَلِكَ الْوَقْشِيُّ فِي «التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَأِ» وَرَدَدْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي هَامِشِهِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ بِالْمَدِينَةِ، دَخَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْهَجْرَةِ، فَلْيُرَاجَعُ مِنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ نَيَّاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ

-و«الشَّيْئَةُ»: الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ.

-و«الرَّهَانُ» و«المُرَاهَنَةُ» [٤٦]: الْمُسَابَقَةُ^(١)؛ وَسُمِّيَ رِهَانًا، لِمَا يُوَضَعُ فِيهَا مِنَ الرَّهَانِ، يُقَالُ: أَرَهَنْتُ فِي الْمُخَاطَرَةِ^(٢) - بِالْأَلِفِ -، فَإِذَا أَرَدْتُ غَيْرَ الْمُخَاطَرَةِ قُلْتُ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ، وَأَرَهَنْتُ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ أَرَهَنْتُ، فَاحْتِجَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ^(٣):

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظْفِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا

فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَيْسَتْ الرِّوَايَةُ هَكَذَا؛ وَإِنَّمَا الرِّوَايَةُ: «وَأَرَهَنْتُهُمْ مَالِكًا». يُرِيدُ أَنَّهُ فَعَلَ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ أَيِ: نَجَوْتُ وَهَذِهِ حَالِي، كَمَا تَقُولُ: قَمْتُ

(١) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «فِي أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ» لِلرَّمْخَشَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: سَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَتَسَابَقْنَا وَاسْتَبَقْنَا. يُقَالُ: مَنْ رَزَقَ السَّبْقَةَ أَحْرَزَ السُّبْقَةَ، وَهِيَ مَا يُتْرَاهَنُ عَلَيْهِ، يُقَالُ: أَحْرَزْتُ السُّبْقَةَ وَالسَّبْقَ، وَأَحْرَزْنَا السَّبْقَ وَالْإِسْبَاقَ، وَكَانَ السَّبْقُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَفِي «الْجُمَهْرَةِ» لابن دُرَيْدٍ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا، وَالسَّبْقُ الرَّهْنُ بَيْنَ الْمُتَسَابِقَيْنِ، وَفَازَ فُلَانٌ بِسَبْقِهِ وَسَبَقْتِهِ تَمَتَّ مِنْ الْأَصْلِ. يُرَاجَع: أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (٢٠١) وَجُمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٣٣٨/١)، وَفِيهِ: التَّقْلُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْفِيِّ (١/٣٥١)، وَفِيهِ التَّقْلُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ.

(٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامِ السَّلُولِيُّ، وَالْبَيْتُ فِي «مَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ» الَّذِي نَشَرَهُ الدَّكْتُورُ حَاتِمُ صَالِحِ الضَّامِنِ (٢٦) وَشِعْرُهُ الَّذِي جَمَعَهُ وَحَقَّقَهُ وَلِيدُ مُحَمَّدٍ السَّرَاقِبِيِّ (٨٥)، وَفِي الْأَصْلِ: «فَجَزَتْ» بَدَلُ «نَجَوْتُ».

إِلَيْهِ وَأَصْلُكَ عَيْنِي، وَالرَّاهِنُ: دَافِعُ الرَّهْنِ، وَالْمُرْتَهِنُ: آخِذُهُ.

- وَيُقَالُ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا. - يَسْكُونُ الْبَاءُ مِنَ الْمَصْدَرِ -، فَإِذَا أَرَدْتَ الْخَطَرَ قُلْتَ: سَبَقُ^(١)، فَفَتَحْتَ الْبَاءَ، قَالَ رُوْبَةُ: ^(٢)

* تَضْمِيرُكَ السَّابِقَ يُطَوِّى لِلْسَّبْقِ *

وَأَمَّا السَّبَاقُ - بِكَسْرِ السِّينِ -، وَالْمُسَابَقَةُ: فَفِعْلُ الْمُتَسَابِقَيْنِ.

- وَالْمَكَاتِلُ [٤٨]. جَمْعُ: مِكْتَلٍ، وَهُوَ الْفُقَّةُ الْكَبِيرَةُ^(٣). وَقَالَ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»^(٤): الْمِكْتَلُ: الزَّنْبِيلُ.

- وَ«الْحَمِيسُ»: الْجَيْشُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةَ أَقْسَامٍ^(٥)، مُقَدَّمَةٌ، وَسَاقَةٌ، وَمَيْمَنَةٌ، وَمَيْسَرَةٌ، وَقَلْبٌ، هَذَا قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ. وَقِيلَ: سُمِّيَ حَمِيسًا؛ لِأَنَّهُ يُخَمَّسُ الْغَنَائِمَ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْخُمْسَ لَمْ يَكُنْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. - وَسَاحَةُ الْقَوْمِ، وَبَاحَتُهُمْ: فَنَائُوهُمْ، وَجَمْعُهُ: سَاحٌ، وَبَاحٌ، وَسَاحَاتٌ وَبَاحَاتٌ.

- وَ«بَابُ الرِّيَّانِ» [٤٩]: مِنَ الرِّيِّ؛ وَهُوَ اسْتِيفَاءُ الشَّرْبِ، حَتَّى يَمْتَلِيءَ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/ ٣٥١)، وَلَمْ يَنْشُدْ بَيْتَ رُوْبَةٍ.

(٢) دِيَوَانُهُ (١٠٤)، وَفِيهِ: «تَلْوِيْحُكَ . . .».

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَشِيِّ (١/ ٣٥١) وَيهِ: «الْفُقَّةُ الْعَظِيمَةُ» وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ «الْعَيْنِ».

(٤) الْعَيْنُ (٥/ ٣٣٨)، وَمَخْتَصَرُهُ (٢/ ٢٤).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (١/ ٣٥١)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ.

مَحَلُّهُ مِنَ الْجِسْمِ امْتِلَاءً لَا يَحْتَمِلُ زِيَادَةً، خُصَّ بِهِ الصَّائِمُونَ لِعَطَشِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْهُ: ^(١)

يَبْلُغُ مِنِّي الرَّيُّ حَتَّى إِنْسِي أَرَى الرَّيَّ

(إِحْرَازُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَرْضَهُ)

- «الْجِزْيَةُ»: خَرَجُ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ: جِزَى، وَهِيَ بِمَعْنَى النَّيَابَةِ وَالْقَضَاءِ، وَمِنْهُ: ^(٢) «لَنْ تُجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» أَيُّ: لَنْ تُنُوبَ، وَلَا يَقْضِيَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الضَّحِيَّةِ - غَيْرُ مَهْمُوزٍ - . قَالَ الْهَرَوِيُّ ^(٣): فَإِنْ أَرَدْتَ مَعْنَى الْكِفَايَةِ قُلْتَ: [جَزَأًا] ^(٤) اللَّهُ عَنِّي [مَهْمُوزًا] ^(٥) وَأَجْزَأَ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ؛ وَأَنَّ جَزَى وَأَجْزَى بِمَعْنَى قَضَى. وَقَالَ آخَرُونَ: أَجْزَيْتُ عَنْكَ: قَضَيْتُ، وَأَجْزَيْتُ: كَفَيْتُ. وَأَخَذَ الْبَلَادَ عُنُوءَةً، أَيُّ: غَلَبَةً وَقَهْرًا وَذِلَّةً. وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى] ^(٦): ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ وَيُقَالُ ^(٧): عَنَا يَعْنُو، وَعَنِي يَعْنِي.

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ، وَوَزَنُهُ مُضْطَرِبٌ.

(٢) تَقَدَّمَ فِي (كِتَابِ الْأَصَاحِي).

(٣) الْغَرِيبِينَ (١/ ٣٤٠)، وَالتَّاقِلَ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ (١/ ١٤٧).

(٤) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ، وَ«الْغَرِيبِينَ».

(٥) عَنْ «الْغَرِيبِينَ» وَهِيَ سَاقِطَةٌ مِنْ «الْمَشَارِقِ» أَيْضًا.

(٦) سُورَةُ طه، الْآيَةُ: ١١١.

(٧) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ بَدُونِ وَاوٍ.

(الدَّفْنُ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ)

- قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَيٌّ، أَيْ: عِدَّةٌ» [٥٠].
«الْوَأْيُ»: التَّعْرِيفُ بِالْعِدَّةِ مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِالْوَعْدِ. وَقِيلَ: الْوَأْيُ: هِيَ الْعِدَّةُ الْمَضْمُونَةُ.

- وَ«الْحَفْنَةُ»: أَخَذَ مِلءَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمَحْفُونِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ^(١): / ٥٤ ب
«إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللَّهِ» قَالَ الْقُتَيْبِيُّ^(٢): الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ.
يُقَالُ: حَفَنَ لِلْقَوْمِ الْمَالَ وَحَثَا لَهُمْ: إِذَا أَعْطَى كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ حَفْنَةً أَوْ حَثْوَةً.
وَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّا عَلَى كَثْرَتِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَلِيلٌ عِنْدَ اللَّهِ كَالْحَفْنَةِ.

- وَقَوْلُهُ: «فَأَمِيطَتْ يَدَاهُ» [٤٩]. أَيْ: نُحِيتْ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمِطَ عَنَّا يَدَكَ»، وَفِيهِ: «أَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» أَيْ: تَنْحِيتهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ

(١) حديث أبي بكرٍ في غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ (٥٧٠/١)، والنَّهْيَةُ (٤٠٩/١).

(٢) غريب الحديث له (٥٧٠/١)، وفيه: «وَالْحَثْوَةُ». وفي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ (٥٤/٣): «الْمُرَادُ بِالْحَثِيَّةِ: الْحَفْنَةُ عَلَى مَا قَالَه الْهَرَوِيُّ أَنَّهُمَا بِمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الْمَعْرُوفُ لَعَةً أَنَّ الْحَثِيَّةَ مِلءُ الْكَفِّ». وَيُرَاجَع: الْغَرِيبِينَ (٤٦٧/٢)، وَالْفَائِقُ (٢٩٧/١)، وَصَاحِبُ الْغَرِيبِينَ إِنَّمَا نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ قُتَيْبَةَ قَالَ: «قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: الْحَفْنَةُ وَالْحَثِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وَيُلَاحَظُ تَعْبِيرُهُ بِالْحَثِيَّةِ لَا بِالْحَثْوَةِ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِنَا خِلَافَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ ابْنِ قُتَيْبَةَ؟! وَإِنْ كَانَا مَعَ صَوَابٍ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي الْمَشَارِقِ (١٨٠/١): «يُقَالُ: حَثَا يَحْثُو حَثْوًا مِثْلَ غَزَا يَغْزُو غَزْوًا، وَحَثَى يَحْثِي [حَثِيًا] مِثْلَ رَمَى يَرْمِي رَمِيًا، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهَذِهِ أَعْلَى اللَّغَتَيْنِ، وَكَذَلِكَ حَثَنَ بِالْتُونِ، وَحَفَنَ، وَحَفْنَةً، وَحَثِيَةً بِالْفَاءِ وَالتُّونِ مِثْلَ حَثِيَةٍ بِالْيَاءِ...».

عَنِ الْكِسَائِيِّ^(١): مِطُتُ عَنْهُ، وَأَمِطُتُ: نَحَيْتُ^(٢)، وَكَذَلِكَ مِطُتُ أَنَا وَأَمِطُتُ
غَيْرِي، [وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُتُ عَنْهُ وَأَمِطُتُ نَحَيْتُ، وَكَذَلِكَ
مِطُتُ وَأَمِطُتُ غَيْرِي]^(٣).

(١) النَّصُّ مِنَ الْغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ (١٧٩١/٦)، وَهُوَ النَّاقِلُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ.

(٢) فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «وَأَمِثْتُ عَنْهُ، وَأَمِطْتُ: نَحَيْتُ».

(٣) عَنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ، وَفِي «الْغَرِيبِينَ»: «وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ ذَلِكَ، وَقَالَ: مِطُتُ أَنَا
وَأَمِطُتُ غَيْرِي».